مجلة جامعة جازان للعلوم الإنسانية
Jazan University Journal of Human Sciences (JUJHS)

الأحاديث الواردة في توقيت الحجامة، دراسة حديثية

عوض إبراهيم منصور
كلية الشريعة والقانون، جامعة المجمعة، المملكة العربية السعودية

Hadiths About the Timing of Cupping, A Hadith Study

Awad Ibrahim Mansour
College of Sharia and Law, Majmaah University, Kingdom of Saudi Arabia

DOI	RECEIVED الاستلام	Edit التعديل	ACCEPTED القبول
https://doi.org/10.37575/h/edu/22002	2023/12/09	2024/03/04	2024/03/12
NO. OF PAGES عدد الصفحات	YEAR سنة العدد	VOLUME رقم المجلد	ISSUE رقم العدد
34	2024	3	12

الملخص:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسوله الأمين الذي أرسله رحمة للعالمين وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد، فإن النبي (ﷺ) ما ترك شيئًا فيه مصلحة للعباد إلا حثهم عليه، ولا شيئاً يضرهم إلا حذرهم ونهاهم عنه، ومن ذلك الاستشفاء بالحجامة، فهي نوع من أنواع الأدوية التي حث عليها النبي (ﷺ) وشرعها قولًا وعملًا، كما قال (ﷺ) :«إِنَّ أَمْثَلَ مَا تَدَاوَيْتُمْ بِهِ الحِجَامَةُ"[1]، لكن رويت أحاديث كثيرة في حصرها في أوقات معينة، وهذا الحصر نص كثير من العلماء على أنه: "لم يصح فيه شيء"[2]، فجاء هذا البحث؛ لتتبع هذه الأحاديث واستقرائها؛ لمعرفة المقبول والمردود منها، والحكم عليها حتى تكون هداية للحاجم والمحجوم، وقد أسميته: "الأحاديث الواردة في توقيت الحجامة: دراسة حديثية"، فأسأل الله أن ينفع به.

الكلمات المفتاحية: الحجامة، توقيت الحجامة، التداوي بالحجامة.

Abstract:

Praise be to God, and prayers and peace be upon his trustworthy Messenger, whom he sent as a mercy to the worlds, and upon his family and companions altogether. As for what follows, the Prophet، may God's prayers and peace be upon him, did not leave anything that is in the interest of the worshipers except that he urged them to do it, and nothing that harms them except that he warned them and forbade it, and from that is healing by cupping (Hijama), which is a type of medicines that the Prophet, may God's prayers and peace be upon him, urged and legislated in word and deed, as he, may God's prayers and peace be upon him, said: ""The best medicines you may treat yourselves with is cupping. "However, many hadiths were narrated regarding limiting it to specific times, and this limitation was stated by many scholars as being: "Nothing was correct in it. "This research is to trace and interpret these hadiths to know what is accepted and what is rejected from them, and to judge them so that they become a guidance for the cupper and the one who is cupped, and its named" (Hadiths about the timing of cupping, a hadith study).

Keywords: Hijama, Timing of Cupping, Cupping Therapy.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (٧/ ١٢٥)، رقم ٥٦٩٦، ومسلم في صحيحه (٣/ ١٢٠٤)،١٥٧٧، من حديث أَنَس بْن مَالِكٍ (ﷺ).

(٢) انظر: (المبحث الثالث: أقوال علماء الحديث في النصوص المروية في توقيت الحجامة)، من هذا البحث.

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله والصلاة والسلام على الرحمة المهداة (ﷺ)، أما بعد، فإن النبي (ﷺ) ما ترك شيئاً فيه مصلحة للعباد إلا حثهم عليه، ولا شيئاً يضرهم إلا حذرهم ونهاهم عنه، ومن ذلك الاستشفاء بالحجامة، فهي نوع من أنواع الأدوية التي استخدمها النبي (ﷺ) وحث عليها، وشرعها قولاً وعملاً، وقد رويت أحاديث كثيرة في الأمر بها أو النهي عنها وحصرها في أوقات معينة، ولما كانت هذه الأحاديث تحتاج لمعرفة المقبول والمردود منها، كان هذا البحث لبيان طرق ومتون هذه الأحاديث والحكم عليها حتى تكون هداية للحاجم والمحجوم، وقد أسميته: "**الأحاديث الواردة في توقيت الحجامة، دراسة حديثية**"، فأسأل الله أن ينفع به .

أهمية الموضوع:

١/ التداوي بالحجامة هدي نبوي، يتوقف العمل به على صحة الدليل.

٢/ بيان حكم الأحاديث الواردة في توقيت الحجامة، حتى يكون بصيرة للمقتدين بالسنة النبوية، وسدًا لباب المتربصين بها.

أهداف الموضوع:

١/ الوقوف على الأحاديث الواردة في توقيت الحجامة والحكم عليها.

٢/ عدم تحميل السنة النبوية جريرة الأخطاء الناتجة عن توقيت الحجامة بأزمنة معينة إن وجدت.

المنهج المتبع في البحث:

اتبعت المنهجين الاستقرائي والتحليلي، وذلك باستقراء متون وأسانيد الأحاديث الواردة في توقيت الحجامة بزمن معين، وتحليلها، ففي التخريج اتبعت التخريج المتوسط، مع حذف الإسناد وإبقاء ما له تعلق بالحكم على الحديث، وفي تراجم الرواة اقتصرت على خلاصة ابن حجر في التقريب إلا إذا دعا الأمر التفصيل فأتوسع قدر الإمكان.

مشكلة البحث:

محبة المتبعين للسنة النبوية تدعوهم إلى تتبع آثاره (ﷺ) في كل شيء ورد عنه (ﷺ) ومن ذلك الحجامة، ولما كان بعض الآثار تحتاج إلى بيان الصحيح منها فيعمل به، والسقيم فيرد، وجب بيان ذلك حتى لا يساء الظن بالسنة النبوية وينسب لها ما هي منه براء؛ لذا جاء هذا البحث للإجابة عن بعض التساؤلات، ومنها:

١/ هل حث النبي (ﷺ) على الحجامة؟

٢/ هل وردت في السنة النبوية أحاديث تحدد للحجامة زمنًا معينًا؟

٣/ هل الأحاديث المشتهرة بين الناس في توقيت الحجامة بزمن معين صحيحة؟

الدراسات السابقة:

وقفت على كثير من الأبحاث التي تناولت موضوع الحجامة من الناحية الشرعية أو الطبية، تنظيراً وتطبيقاً، فبعضها تناول الحجامة من ناحية حديثية موضوعية، وبعضها من ناحية فقهية، وكلها لم تتطرق لاستيعاب الأحاديث الواردة في تحديد زمن معين للحجامة والحكم عليها، وفيما يلي بعض العناوين التي فيها قرب بموضوع هذا البحث على سبيل التمثيل لا الحصر:

١/ الحجامة في السنة النبوية: دراسة موضوعية، رسالة ماجستير، إعداد: آمال محمد حسن المصري، فلسطين، الجامعة الإسلامية(غزة)، كلية أصول الدين، عام ٢٠١٣م.

٢/ الحجامة من الناحية الطبية والشرعية، دراسة مقارنة، رسالة ماجستير، إعداد: ياسر جاد المولى أحمد،

السودان، جامعة أم درمان الإسلامية، معهد بحوث ودراسات العالم الإسلامي، ٢٠١٣م.

٣/ دراسة حديثية فقهية في الحجامة النبوية، جواد يونس عزيزي، مجلة كلية الشريعة والقانون بتفهنا الأشراف – دقهلية، مصر، العدد الثالث والعشرون لسنة ٢٠٢١ م الجزء الثالث.

٤/ الحجامة في الطب النبوي، آثارها وضوابطها، د. نورة عبد الله الغملاس، مجلة الدراسات العربية، كلية دار العلوم – جامعة المنيا، مصر، العدد ٣٧ الجزء ٤، يناير ٢٠١٨م.

وقد تناول بعضهم – جزاهم الله خيراً – الحجامة من ناحية طبية ببيان آدابها وضوابطها ومحظوراتها، وبعضهم تناولها بصفة عامة من الناحية الشرعية بين شوائب الفهم وخلل التطبيق، واقتصر بعضهم على تناول مسألة كسب الحجام من الناحيتين الحديثية والفقهية، ولعل هذا البحث يكون مكملاً لجهود من سبق ببيان الحكم على الأحاديث التي استدل بها بعضهم وفاتت عن بعضهم الآخر.

خطة البحث:

اشتملت الخطة على مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة، ومصادر ومراجع.

المبحث الأول: الأوقات التي رُوِيَ النهي عن الحجامة فيها، واحتوى على ستة مطالب، هي:

المطلب الأول: النهي عن الحجامة يوم الجمعة.

المطلب الثاني: النهي عن الحجامة يوم السبت والأحد والأربعاء.

المطلب الثالث: النهي عن الحجامة يوم الثلاثاء.

المطلب الرابع: النهي عن الحجامة يوم الخميس.

المطلب الخامس: النهي عن الحجامة على الشبع.

المطلب السادس: النهي عن الحجامة أثناء الصيام.

المبحث الثاني: الأوقات التي رُوِيَ الأمر بالحجامة فيها، وتضمن ثمانية مطالب، هي:

المطلب الأول: الأمر بالحجامة يوم السبت.

المطلب الثاني: الأمر بالحجامة يوم الأحد.

المطلب الثالث: الأمر بالحجامة يوم الاثنين والثلاثاء.

المطلب الرابع: الأمر بالحجامة يوم الخميس.

المطلب الخامس: الأمر بالحجامة يوم السابع عشر والتاسع عشر والحادي والعشرين.

المطلب السادس: الأمر بالحجامة على الريق.

المطلب السابع: الأمر بالحجامة كل شهر.

المطلب الثامن: الأمر بالحجامة عند اشتداد الحر.

المبحث الثالث: الحكم العام على النصوص المروية في توقيت الحجامة عند علماء الحديث.

الخاتمة: ثم ذيلت ذلك بخاتمة تضمنت أهم نتائج البحث، وتوصياتها. ثم مصادر البحث ومراجعه.

تمهيد:

الحجامة في اللغة من: حَجَمَ يَحْجِمُ ويَحْجُم ويَحْجَم حَجْماً، وأصل الحَجْم المَصُّ، يُقَال: حَجَم الصبيُّ ثديَ أُمِّه إذا مَصَّه، وثَدْيٌ مَحْجوم أَي مَمْصُوصٌ، وَقيل لِلْحَاجِمِ حَجَّامٌ لامْتِصاصه فَمَ المِحْجَمَة.

والمِحْجَمُ، والمحْجَمَةُ بِالْكَسْرِ: الْآلَةُ الَّتِي يُجْمَعُ فِيهَا دَمُ الحِجامة عِنْدَ الْمَصِّ (القارُورَة)، والمِحْجَمُ –أَيضًا– مِشْرَطُ الحَجَّام.

وفي الاصطلاح: المداواة والمعالجة بالمِحجم[٣].

وهي نوعان، جافة إذا كانت جذبًا للجلد من غير جرح لسطحه، ورطبة إذا كانت بشرط سطح الجلد وإخراج الدم منه [٤]، وهذا النوع هو المقصود قديمًا وبه وردت أحاديث البحث.

المبحث الأول: الأوقات التي رُوِيَ النهي عن الحجامة فيها:

المطلب الأول: النهي عن الحجامة يوم الجمعة:

الحديث الأول: "مَنْ احْتَجَمَ يومَ الجُمُعةِ فَماتَ شَرِكَ[٥] في دَمِهِ".

أخرجه عبد الملك بن حبيب في الطب، قال: حدثني ابن محمد الحنفي عن أبي معشر المدني، عن إسحاق ابن عبد الله بن أبي طلحة أن رسول الله(ﷺ) قال:...[٦].

قلت: مع إرساله، ففيه:

١/ عبد الملك بن حبيب القرطبي الفقيه، أحد الأئمة ومصنف الواضحة، كثير الوهم، صحفي، وكان ابن حزم يقول: ليس بثقة[٧]

٢/ عبد الملك بن محمد الحنفي: لم أجده.

٣/ نَجِيح بن عبد الرحمن السِّنْديُّ، أبو مَعْشَر، مولى بني هاشم، مشهورٌ بكُنْيتِه: ضعيفٌ (ت ١٧٠هـ) [٨]

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف.

الحديث الثاني: "إِنَّ فِي الْجُمْعَةِ لَسَاعَةً لَا يَحْتَجِمُ فِيهَا أَحَدٌ إِلَّا مَاتَ".

أخرجه أبو يعلى في مسنده، قال: حَدَّثَنَا جُبَارَةُ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ الْعَلَاءِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللهِ الْعُقَيْلِيِّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ)...[٩].

فيه:

١/ جُبَارة، بن المُغَلِّس، الحِمَّاني، أبو محمد الكُوفيُّ: ضعيفٌ(ت ٢٤١هـ)[١٠].

٢/ يَحْيَى بن العلاء البجلي الرازي، رمي بالوضع، قال الإمام أحمد: كذاب يضع الحديث[١١].

الحكم على الحديث: موضوع.

الحديث الثالث: "إِنَّ فِي يوم الْجُمْعَةِ سَاعَةً لَا يَحْتَجِمُ فِيهَا مُحْتَجِمٌ إِلَّا عَرَضَ لَهُ دَاءٌ لَا شفاء منه"

أخرجه الروياني في مسنده، والطبري في تهذيب الآثار، والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق عَبْد اللهِ بْن صَالِحٍ، ثَنَا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، عن نافع أن ابن عمر قال له: يا نافع إني سمعت رسول الله (ﷺ) يقول: "من كان مُحْتجِمًا...»، ولفظ الروياني مثله إلا أنه قال:«... لَا يُشْفَى مِنْهُ» [١٢] .

فيه:

١/ عَبد اللَّهِ بن صالح بن مُحَمَّدِ أَبُو صَالِح المِصْرِي كاتب الليث بْن سعد، وثَّقه ابن معين، وقال أبو حاتم: مصري صدوق أمين ما علمته وقال أبو زرعة: كان

---

(٣) انظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيدة (٣/ ٩٥)، لسان العرب لابن منظور (١٢/ ١١٦)، مادة (ح ج م).

(٤) إبلاغ الفهامة بفوائد الحجامة لعبد الحميد العربي(ص: ٢٤).

(٥) لم أقف على معناها في كتب الغريب وشروح الحديث، فإن سلمت من التصحيف فلعلها (شرِك)، بمعنى شارك في قتل نفسه.

(٦) طب العرب لابن حبيب(ص: ٣٦).

(٧) المغني في الضعفاء للذهبي (٢/ ٤٠٤)، لسان الميزان لابن حجر(٥/ ٢٥٥).

(٨) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٩/ ٣٢٢)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٥٥٩).

(٩) مسند أبي يعلى (١٢/ ١٥٠)، ٦٧٧٩

(١٠) تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ١٣٧).

(١١) انظر: ميزان الاعتدال للذهبي (٤/ ٣٩٧)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٥٩٥).

(١٢) مسند الروياني (٢/ ٤٢٣)، ١٤٤٠، تهذيب الآثار للطبري (١/ ٥٣٢)، السنن الكبرى للبيهقي (١٩/ ٥١٣)، ١٩٥٦٨

حسن الحديث، وقال ابن عدي:... وَهو عندي مستقيم الحديث إلاَّ أنه يقع في حديثه في أسانيده ومتونه غلط، ولاَ يتعمد الكذب، وقال ابن القطان: هو صدوق، ولم يثبت عليه ما يسقط له حديثه إلا أنه مختلف فيه فحديثه حسن.

وقال الإمام أحمد: كان أول أمره متماسكاً ثم فسد بأخرة، وقال النسائي: ليس بثقة، وقال صالح جزرة: كان يكذب، وقال ابن حبان: منكر الحديث جدًا، وقال ابن حجر: صدوق كثير الغلط ثبت في كتابه وكانت فيه غفلة (ت ٢٢٢هـ) [١٣]

قلت: من خلال ما تقدم في ترجمة أبي صالح، فهو ممن يكتب حديثه، ولا يحتج بما انفرد به.

٢/ عطَّاف بن خالد بْن عَبْد الله القرشي أبو صفوان المدني، صدوق يهم[١٤]

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف.

الحديث الرابع: "الْحِجَامَةُ عَلَى الرِّيقِ أَمْثَلُ، وَفِيهِ شِفَاءٌ وَبَرَكَةٌ، وَتَزِيدُ فِي الْعَقْلِ وَفِي الْحِفْظِ، فَاحْتَجِمُوا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَاجْتَنِبُوا الْحِجَامَةَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَالْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ وَيَوْمَ الْأَحَدِ، تَحَرِّيًا، وَاحْتَجِمُوا يَوْمَ الِاثْنَيْنِ وَالثُّلَاثَاءِ، فَإِنَّهُ الْيَوْمُ الَّذِي عَافَى اللَّهُ فِيهِ أَيُّوبَ مِنْ الْبَلَاءِ، وَضَرَبَهُ بِالْبَلَاءِ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، فَإِنَّهُ لَا يَبْدُو جُذَامٌ وَلَا بَرَصٌ إِلَّا يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، ولَيْلَةَ الْأَرْبِعَاءِ".

ورد عن ابن عمر بطريقين، طريق نافع، وطريق أبي قِلَابة عبد الله بن زيد الجَرْمي.

الطريق الأولى: نافع عن ابن عمر –رضي الله عنهما–؛ واختلف عليه فيها رفعًا ووقفًا، فرواه مرفوعًا كل من محمد بن جحادة وعطاف بن خالد، وسعيد بن ميمون، ورواه موقوفاً كل من إسماعيل المرادي وأيوب...

فأما رواية محمد بن جحادة عنه، فقد أخرجها ابن ماجه في سننه، وابن حبان في المجروحين، وابن عدي في الكامل، كلهم من طريق عُثْمَان بْن مَطَرٍ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ[١٥].

والبزار في مسنده، والحاكم في مستدركه، وابن الجوزي في العلل المتناهية، من طريق غَزَال بْن مُحَمَّدٍ[١٦]،

والحاكم في مستدركه، من طريق عَبْد الْمَلِكِ بْن عَبْدِ رَبِّهِ الطَّائِيُّ، ثَنَا أَبُو عَلِيٍّ عُثْمَانُ بْنُ جَعْفَرٍ[١٧]، ثلاثتهم (الحسن، وعذَّال، وعثمان بن جعفر)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُحَادَةَ، عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ: يَا نَافِعُ، قَدْ تَبَيَّغَ[١٨]بِيَ الدَّمُ، فَالْتَمِسْ لِي حَجَّامًا، وَاجْعَلْهُ رَفِيقًا إِنْ اسْتَطَعْتَ، وَلَا تَجْعَلْهُ شَيْخًا كَبِيرًا وَلَا صَبِيًّا صَغِيرًا، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ:«...»، لفظ البزار مختصر، ولم يذكر من الأيام إلا الاثنين والثلاثاء، وكذا لفظ ابن الجوزي مختصر: ولم يذكر الثلاثاء، والأربعاء، والجمعة.

---

(١٣) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٥/ ٣٤٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٨٧)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١٥/ ٩٨)، المغني في الضعفاء للذهبي (١/ ٣٤٢)، تهذيب التهذيب لابن حجر (٥/ ٢٦٠)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص: ٣٠٨).

(١٤) انظر: الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/ ١٧٩)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص: ٣٩٣).

(١٥) سنن ابن ماجه في سننه (٤/ ٥٢٩)، ٣٤٨٧، المجروحين لابن حبان (٢/ ١٠٠)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٣/ ١٤١).

(١٦) مسند البزار (١٢/ ٢٣٦)،٥٩٦٨، المستدرك للحاكم (٤/ ٢٣٤)، ٧٤٧٩، العلل المتناهية لابن الجوزي (٢/ ٨٧٤)، ١٤٦٣

(١٧) المستدرك للحاكم (٤/ ٤٥٤)، ٨٢٥٥

(١٨) تَبَيَّغَ وتبوغ بِهِ الدَّم: هاج، وغَلبه وقهره، المحكم والمحيط الأعظم (٦/ ٢٩)، النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (١/ ١٧٤).

فيه:

١/ عُثْمَانَ بْنِ مَطَرٍ الشيباني: قال ابن القيسراني: عُثْمَانُ هَذَا كَذَّابٌ، وقال الذهبي: ضعفوه [١٩]

٢/ الْحَسَن بن أَبي جعفر عجلان، وقيل: عمرو الجُفْري، ضعيف الحديث مع عبادته وفضله(ت ١٦٧هـ)[٢٠].

قال ابن عدي: لَعَلَّ الْبَلاءَ مِنْ عُثْمَانَ بْنِ مَطَرٍ لا مِنَ الْحَسَنِ؛ فَإِنَّهُ يَرْوِيهِ عَنْهُ غَيْرُهُ"[٢١].

٣/ عذّال بن محمد، قال الحاكم عقبه: "رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ إِلَّا غَزَالَ بْنَ مُحَمَّدٍ ؛ فَإِنَّهُ مَجْهُولٌ لَا أَعْرِفُهُ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ . وَقَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا – مِنْ قَوْلِهِ مِنْ غَيْرِ مُسْنَدٍ وَلَا مُتَّصِلٍ".

وقال الذهبي: غَزَالَ – وفي رواية – غذّال[٢٢] بن محمد: لا يعرف وخبره منكر في الحجامة، وقال –أيضاً–: عَذَّال بن محمد: لا يدرى من هو، ذكره أحمد بن على السليمانى فيمن يضع الحديث، وقال: روى عن محمد بن جحادة، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي (ﷺ): «الحجامة تزيد في العقل والحفظ»[٢٣].

٤/ عثمان بن جعفر، قال الحاكم: "رُوَاةُ هَذَا الْحَدِيثِ كُلُّهُمْ ثِقَاتٌ، غَيْرَ عُثْمَانَ بْنِ جَعْفَرٍ هَذَا فَإِنِّي لَا أَعْرِفُهُ بِعَدَالَةٍ وَلَا جَرْحٍ"، وتعقبه الذهبي بقوله: "هو واه"، وقال ابن حجر: "عثمان بن جعفر عن محمد بن جحادة وعنه عبد الملك بن عبد ربه الطائي بحديث منكر في الحجامة"[٢٤].

الحكم على الحديث: موضوع.

وأما رواية عطاف بن خالد عنه، فقد أخرجها البزار في مسنده، والحاكم في مستدركه، كلاهما من طريق عَبْد اللَّهِ بْن صَالِحٍ الْمِصْرِيُّ، ثَنَا عَطَّافُ بْنُ خَالِدٍ، عَنْ نَافِعٍ.، نحوه[٢٥].

قال البزار عقبه: "وَالْعَطَّافُ إِنَّمَا لَانَ حَدِيثُهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ "، وقالَ ابن أبي حاتم: قال أَبِي: "وَرَوَى هَذا الحَدِيثَ كاتِبُ اللَّيثِ، عَن عَطافٍ، عَن نافِعٍ، عَنِ ابنِ عُمَرَ، وَهُوَ مِمّا أُدخِلَ عَلَى أَبِي صالِحٍ"[٢٦]

وقال ابن حجر –بعد أن أورد رواية الحاكم هذه–: "والعطاف مختلف فيه، وراويه عبد الله بن صالح المصري، والجمهور على تضعيفه، وكأن البخاري حسَّن الرأي فيه إلا أنه كان كثير التخليط، والبخاري يعرف صحيح حديثه من سقيمه فلا يُغْتَّر بروايته عنه، والظاهر أنه وهِم في رفعه"[٢٧].

قلت: تقدمت ترجمة عبد الله بن صالح وعطاف.

الحكم على الحديث: ضعيف.

وأما رواية سعيد بن ميمون، عنه، فقد أخرجها ابن ماجه في سننه، قال: "حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُصَفَّى الْحِمْصِيُّ،

---

(١٩) انظر: تذكرة الحفاظ لابن القيسراني (ص: ٤١٣)، المغني في الضعفاء للذهبي (٢/ ٤٢٩)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص: ٣٨٦).

(٢٠) تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ١٥٩).

(٢١) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي(٣/ ١٣٣).

(٢٢) قلت: ترجم له الذهبي مرتين في الميزان، مرة بالغين والزاي المعجمتين، ومرة بالعين المهملة والذال المعجمة، ورجح الحافظ ابن ناصر الدين الثانية، فقال: عَذّال: بِفَتْح الْمُهْمِلَة، ثمَّ ذال مُعْجمَة مَفْتُوحَة مُشَدّدَة، تَلِيهَا الْألف، ثمَّ لَام – عذال بن مُحَمَّد: ذُكِر فِيمَن يضع الحَدِيث، وَله فِي الثَّامِن من "أَفْرَاد "الدَّارَقُطْنِيّ حَدِيث فِي الْحجامَة"، قلت : وهو كما قال. انظر: توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم لابن ناصر الدين (٦/ ٢٢٧)، المغني في الضعفاء للذهبي(٢/ ٥٠٥)، ميزان الاعتدال للذهبي(٣/ ٣٣٣).

(٢٣) المصدر السابق.

(٢٤) لسان الميزان لابن حجر(٥/ ٣٧٥).

(٢٥) مسند البزار (١٢/ ٢٣٦)، ٥٩٦٩، المستدرك للحاكم (٤/ ٢٣٥)، ٧٤٨١

(٢٦) علل الحديث لابن أبي حاتم (٦/ ٩٣).

(٢٧) لسان الميزان لابن حجر(٥/ ٤٢٤).

حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِصْمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَيْمُونٍ، عَنْ نَافِعٍ، نحوه"[٢٨].

فيه:

١/ محمد بن مُصَفَّى الحمصي: قال عبدالله بن أحمد: سألت أبى عن حديث لابن مصفى... فأنكره أبى جدًا، وقال: ليس هذا إلا عن الحسن، قال أَبُو حَاتِم: صدوق، وَقَال النَّسَائي: صالح، وَقَال صَالِح جزرة: كان مخلطًا، وأرجو أن يكون صادقًا، وقد حدث بأحاديث مناكير، وذكره ابنُ حِبَّان في الثقات، وَقَال: كَانَ يخطئ، واتهمه أبو زرعة الدمشقي: بأنه يدلس تدليس التسوية، وقال الذهبي: ثقة يغرب، وقال ابن حجر: صدوقٌ له أوهام وكان يُدَلِّس[٢٩](ت ٢٤٦هـ) [٣٠]

قلت: أقل أحواله أن يكون حسن الحديث، ولكنه يدلس كما ألمح لذلك الإمام أحمد، وصرح به أبو زرعة، وروايته هذه تدل على تدليسه، فإنه لم يبين شيخه بيانًا شافيًا.

٢/ عثمان بن عبد الرحمن: قال المزي: رَوَى عَنه: مُحَمَّد بْن مصفى الحمصي، ولَمْ ينسبه بأكثر من هَذَا فَإِن لَمْ يكن الطرائفي فلا أدري من هُوَ؟ وقال الذهبي: شيخ لمحمد بن مصفى، لا يعرف، لعله الطرائفي، وقال ابن حجر: يحتمل أن يكون الطرائفي وإلا فمجهول [٣١].

والطرائفي هو: عثمان بن عبد الرحمن بن مسلم الحراني المعروف بالطرائفي، قال البخاري وأبو أحمد الحاكم: يروي عن قوم ضعاف، وزاد أبو أحمد: حَدِيثه لَيْسَ بالقائم، وقال ابن حبان: يروي عن أقوام ضعاف أشياء يدلسها لا يجوز الاحتجاج به، وقال أبو حاتم: صدوق، وقال ابن عدي: لا بَأْسَ بِهِ... إِلَّا أَنَّهُ يُحَدِّثُ عَنْ قَوْمٍ مَجْهُولِينَ بِعَجَائِبَ وَتِلْكَ الْعَجَائِبُ مِنْ جِهَةِ الْمَجْهُولِينَ، وقال الذهبي: وُثِّق، قال ابن حجر: صدوق أكثر الرواية عن الضعفاء والمجاهيل فضعف بسبب ذلك حتى نسبه ابن نمير إلى الكذب، وقد وثقه ابن معين (ت ٢٠٢هـ) [٣٢]، وجعله ابن حجر في المرتبة الخامسة من مراتب الموصوفين بالتدليس [٣٣].

قلت: ما قاله ابن حجر أعدل الأقوال فيه.

٣/ عَبد اللَّهِ بن عصمة: قال المزي: أحد المجاهيل [٣٤].

٤/ سعيد بن ميمون: قال ابن حجر: مجهول وخبره منكر جدا في الحجامة [٣٥]

إسناده مسلسل بالمجاهيل، ومحمد بن المصفى يدلس تدليس التسوية [٣٦]، فيجب أن يصرح بالتحديث في جميع طبقات السند.

---

(٢٨) سنن ابن ماجه (٤/ ٥٣١)، ٣٤٨٨

(٢٩) جعله ابن حجر من أصحاب الطبقة الثالثة وهم: "من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع، ومنهم من رد حديثهم مطلقًا ومنهم من قَبِلَهم كأبي الزبير المكي ". طبقات المدلسين لابن حجر (ص: ١٣)، (ص: ٤٥).

(٣٠) الثقات لابن حبان (٩/ ١٠٠)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٦/ ٤٦٨)، الكاشف للذهبي (٢/ ٢٢٢)، تهذيب التهذيب لابن حجر (٩/ ٤٦١)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص: ٥٠٧).

(٣١) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١٩/ ٤٣٤)، ميزان الاعتدال للذهبي (٣/ ٤٧)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٣٨٥).

(٣٢) التاريخ الكبير للبخاري (٦/ ٢٣٨)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ١٥٧)، الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٦/ ٢٩٥)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/ ١٦٩)، الكاشف للذهبي (٢/ ١٠)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص: ٣٨٥).

(٣٣) وهم: من ضعف بأمر آخر سوى التدليس فحديثهم مردود ولو صرحوا بالسماع إلَّا أن يوثق من كان ضعفه يسيرًا . طبقات المدلسين لابن حجر (ص: ١٤) (ص: ٥٦).

(٣٤) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١٥/ ٣١١)، ميزان الاعتدال للذهبي (٢/ ٤٦١)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٣١٤).

(٣٥) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١١/ ٨٤)، ميزان الاعتدال للذهبي (٢/ ١٦١)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٢٤١).

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا.

وأما رواية إسماعيل المرادي عنه، فقد أخرجها ابن أبي حاتم في علله، وأبو نعيم الأصفهاني في الطب النبوي، كلاهما من طريق زكريَّا بْن يَحْيَى الوَقَّار، عَنْ محمَّد بْنِ إِسْمَاعِيلَ المُرادي، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ، عَنِ ابْنَ عُمر؛ أَنَّهُ أرسَل رَسُولًا، فَقَالَ: ادْعُ لِي حَجَّامًا، وَلا تَدْعُ شَيْخًا وَلا صَبيًّا، نحوه"(٣٧).

وقال ابن أبي حاتم عقبه: "فَقَالَ أَبِي: هَذَا حديثٌ باطِلٌ، وَمُحَمَّدٌ هَذَا مجهولٌ، وَأَبُوهُ مَجْهُولٌ".

قلت: وزكريا بن يحيى الوقار: قال ابن عدي عنه: "كان يضع الحديث"، وقال الذهبي في الميزان: "قال صالح جزرة: كان من الكذّابين الكبار"(٣٨).

الحكم على الحديث: موضوع.

وأما رواية أيوب السختياني عنه، فقد أخرجها الحاكم في مستدركه، قائلًا: "وَقَدْ صَحَّ الْحَدِيثُ عَنِ ابْنِ عُمَرَ – رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا – مِنْ قَوْلِهِ مِنْ غَيْرِ مُسْنَدٍ وَلَا مُتَّصِلٍ، حَدَّثَنَاهُ أَبُو عَلِيٍّ الْحَافِظُ، أَنْبَأَ عَبْدَانُ الْأَهْوَازِيُّ، ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُمَرَ بْنِ عَلِيٍّ الْمُقَدَّمِيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيُّ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ، قَالَ: قَالَ لِي ابْنُ عُمَرَ: «يَا نَافِعُ... فيه: «احْتَجِمُوا يَوْمَ السَّبْتِ وَاحْتَجِمُوا يَوْمَ الْأَحَدِ، وَالِاثْنَيْنِ، وَالثُّلَاثَاءِ، وَلَا تَحْتَجِمُوا يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ»(٣٩).

هكذا قال الحاكم، وتعقبه الذهبي بقوله: "عَبدُ اللهِ بنُ هِشامٍ الدَّستَوائِيُّ: متروك"

قلت: وهو كذلك عند أبي حاتم الرازي: مَتروكُ الحَدِيثِ"(٤٠).

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا.

الطريق الثانية: أبو قِلَابة عبد الله بن زيد الجَرْمي عن ابن عمر:

أخرجها ابن حبان في المجروحين، من طريق الْمُثَنَّى بْن عَمْرٍو عَنْ أَبِي سِنَانٍ عَنْ أَبِي قلَابَة قَالَ: كنت عِنْد ابن عُمَرَ فَقَالَ: لَقَدْ تَبَيَّغَ بِي الدَّم يَا نَافِعُ. نحوه"(٤١).

قال ابن حبان: الْمثنى بن عَمْرو شيخ يروي عَن أبي سِنَان مَا لَيْسَ من حَدِيث الثِّقَات لَا يَجُوز الِاحْتِجَاج بِهِ، وذكر ابن القيسراني عبارة ابن حبان هذه وزاد عليها: "وَهَذَا مَوْضُوعٌ"(٤٢).

وأورده ابن قتيبة معلقًا، فقال: روى أَبُو عَبدِ الرَّحْمَنِ المُقرِئُ عَن إِسْمَاعِيل بن إِبْرَاهِيم عَن الْمثنى بن عَمْرو عَن أبي سِنَان عَن أبي قلَابَة عَن عبد الله بن عمر أَن رَسُول الله (ﷺ) قَالَ: «الْحجامَة على الرِّيق»، نحوه (٤٣).

وقال ابن أبي حاتم: "وَسَأَلتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ؛ رَواهُ أَبُو عَبدِ الرَّحْمَنِ المُقرِئُ، عَن إسماعِيلَ بنِ إبراهِيمَ، قَالَ: حدَّثني المثنَّى بنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سِنان، عَنْ أَبِي قِلابَة قَالَ: كنتُ جَالِسًا عِنْدَ عبد الله بن عمر ابن الخطَّاب؛ إذ قَالَ: "لَقَدْ تَبَيَّغَ بِيَ الدَّمُ يَا نَافِعُ! فادعُ لِي حَجَّامًا، ولا تجعله شَيْخًا وَلا صَبيًّا، ثُمَّ قَالَ: سمعتُ رسول الله (ﷺ) يَقُولُ: «الحِجَامَةُ عَلَى الرِّيقِ أَمْثَلُ...»، قالَ أَبِي: "لَيسَ

(٣٦) طبقات المدلسين لابن حجر(ص: ٤٥).

(٣٧) علل الحديث لابن أبي حاتم (٦/ ٩٢)، ٢٣٤٦، الطب النبوي لأبي نعيم الأصفهاني (١/ ٣٦١)، ٢٩٨

(٣٨) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٣/ ٢١٥)، ميزان الاعتدال للذهبي (٢/ ٧٧).

(٣٩) المستدرك للحاكم (٤/ ٢٣٥)، ٧٤٨٠

(٤٠) علل الحديث لابن أبي حاتم (٦/ ٩٣).

(٤١) المجروحين لابن حبان (٣/ ٢٠)، ١٠٥٤

(٤٢) تذكرة الحفاظ لابن القيسراني (ص: ٤١٣).

(٤٣) غريب الحديث لابن قتيبة (١/ ٥٩١).

هَذا الحَدِيثُ بِشَيءٍ، لَيسَ هُوَ حَدِيثُ أَهلِ الصِّدقِ، وَإِسماعِيلُ والمُثَنَّى مَجهُولانِ"[٤٤].

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا.

المطلب الثاني: النهي عن الحجامة يوم السبت والأحد والأربعاء:

الحديث الأول: "الْحِجَامَةُ عَلَى الرِّيقِ أَمْثَلُ، وَفِيهِ شِفَاءٌ وَبَرَكَةٌ، وَتَزِيدُ فِي الْعَقْلِ وَفِي الْحِفْظِ، فَاحْتَجِمُوا عَلَى بَرَكَةِ اللَّهِ يَوْمَ الْخَمِيسِ، وَاجْتَنِبُوا الْحِجَامَةَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ وَالْجُمُعَةِ وَالسَّبْتِ وَيَوْمَ الْأَحَدِ... "[٤٥].

الحديث الثاني: «مَنِ احْتَجَمَ يَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ، وَيَوْمَ السَّبْتِ فَأَصَابَهُ وَضَحٌ، فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ".

روي عن أبي هريرة، وابن عباس، وابن عمر، وأنس بن مالك، وجَمْعٍ من الصحابة رضي الله عنهم.

حديث أبي هريرة (ﷺ): ورد عنه من طريقين؛ طريق الزهري، وطريق ابن أبي ذئب.

أولًا: طريق الزهري: اختلف عليه فيه، فرواه موصولًا كل من سُليمان بن أرقم، وابْنِ سَمْعَانَ، وسليمان الرقاشي، والْحَسَن بْن الصَّلْتِ، ورواه مرسلًا كل من معمر وعون مولى أم حكيم.

فأما الموصول: فقد أخرجه البزار في مسنده، والحاكم في مستدركه[٤٦]، والبيهقي في سننه الكبرى، من طريق حماد بن سلمة، عَن سُليمان بن أرقم[٤٧].

وابن عدي في الكامل، وأبو نعيم في الطب، كلاهما من طريق الْوَلِيد بْن مُسْلِمٍ، عنِ ابْنِ سَمْعَانَ[٤٨].

وأبو نعيم الأصفهاني في الطب النبوي، من طريق داود بن الزبير [٤٩] قال: عَن سليمان الرقاشي[٥٠].

وأبو العباس الأصم، والطبراني في المعجم الأوسط، قالا: "حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ سَهْلٍ، قَالَ: نَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي السَّرِيِّ الْعَسْقَلَانِيُّ، قَالَ: نَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّلْتِ[٥١]، كلهم(سُليمان بن أرقم، وابْنِ سَمْعَانَ، والرقاشي، والْحَسَن)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيِّبِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ):... وقَرَنَ ابن سمعان أبي سلمة مع سعيد بن المسيب، ولفظ ابن عدي: "فأصابه بياض"، ولفظ الحسن فيه زيادة في أوله، ولم يذكر الطبراني الحجامة.

قلت:

طريق سليمان، فيه: سُلَيْمان بن أرقم أَبُو معاذ البَصْرِيّ، قال ابن حجر: ضعيف، وقال الذهبي: تركوه[٥٢] .

وطريق ابن سمعان، فيه عَبد اللَّهِ بْن زياد بْن سليمان بن سمعان القرشي المديني، مولى أم سلمة، قال الإمام مالك: كذاب، وقال الإمام أحمد: متروك الحديث، وقال سمعت إبراهيم بن سعد يحلف بالله أن ابن سمعان

---

(٤٤) علل الحديث لابن أبي حاتم (٦/ ٢٣١).

(٤٥) تقدم الكلام عليه في المبحث الأول، المطلب الأول، الحديث الرابع: النهي عن الحجامة يوم الجمعة)(ص:٦)، وهو موضوع.

(٤٦) تصحف فيه اسم الزهري إلى: السُّدِّيّ.

(٤٧) مسند البزار (١٤/ ٢٣٣)، ٧٨٠١، المستدرك للحاكم (٤/ ٤٥٤)،٨٢٥٦، السنن الكبرى للبيهقي (١٩/ ٥١٢)، ١٩٥٦٧

(٤٨) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٥/ ٢٠٤)، الطب النبوي لأبي نعيم الأصفهاني (٢/ ٥١٩).

(٤٩) قوله: ابن الزبير تصحيف، إنما هو: ابن الزبرقان، كما في كتب التراجم، وكما أورده السيوطي في اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة (٢/ ٣٤٠)، بإسناد أبي نعيم نفسه.

(٥٠) الطب النبوي لأبي نعيم الأصفهاني (٢/ ٥١٧).

(٥١) مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم وإسماعيل الصفار(ص: ٩٩)، ١٤٥، المعجم الأوسط للطبراني (٣/ ٣٢٦)، ٣٣٠٠

(٥٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١١/ ٣٥١)، ميزان الاعتدال للذهبي (٢/ ١٩٦)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٢٤٩).

يكذب[٥٣]، وقال ابن عدي: "هذه الأحاديث التي أمليتها بأسانيدها غير محفوظة، ومنها هذا الحديث، من رواية ابن سمعان".

وطريق الرقاشي: فيه داودُ بن الزِّبْرِقان الرَّقَاشي، البصري، نزيلُ بغداد: متروك وكذبه الأزديُّ[٥٤]

وطريق الحسن: فيه بكر بن سهل الدمياطي، ضعفه النسائي"[٥٥]، ومحمد بن المتوكل بن عبد الرحمن الهاشمي مولاهم، العَسْقَلَانيُّ، المعروفُ بابن أبي السَّرِيِّ: صدوقٌ عارفٌ له أوهامٌ كثيرةٌ (ت ٢٨٠هـ) "[٥٦].

والحسن بن الصلت: لم أقف له على ترجمة إلا ما قاله الطبراني عقب روايته السابقة: "لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ الزُّهْرِيِّ إِلَّا الْحَسَنُ بْنُ الصَّلْتِ، شَيْخٌ مِنْ أَهْلِ الشَّامِ، تَفَرَّدَ بِهِ ابْنُ أَبِي السَّرِيِّ".

إسناده ضعيف ومع ضعفه ليس فيه محل الشاهد.

الحكم على الحديث: ضعيف جدًا.

وأما المرسل: فقد أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، ومن طريقه أبو داود في المراسيل، وأخرجه ابن الجعد في مسنده من طريق عون مولى أم حكيم، كلاهما(معمر وعون)، عن الزُّهْرِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ(ﷺ) قَالَ:..، ولفظ عون: "مَنِ احْتَجَمَ أَوِ اطَّلَا يَوْمَ السَّبْتِ أَوِ الْأَرْبِعَاءِ فَلَا يَلُومَنَّ إِلَّا نَفْسَهُ مِنَ الْوَضَحِ"[٥٧].

قلت: إسناده منقطع، الزهري ولد بعد النبي (ﷺ) بأربعين عامًا، وهو: مُحَمَّد بن مسلم بن عُبَيد الله ابْن شهاب القرشي الزُّهْرِيّ، أَبُو بكر المدني، ولد بين الخمسين والثمان والخمسين على خلاف في ذلك[٥٨].

الحكم على الحديث: ضعيف.

ثانيًا: طريق ابن أبي ذئب: أخرجه أبو نعيم في الطب النبوي، من طريق داود بن عطاء، عَن ابن أبي ذئب، عَن سعيد بن المُسَيَّب وأبي سلمة بن عبد الرحمن، عَن أَبِي هُرَيرة .[٥٩].

فيه: داودُ بن عطاء المزني مولاهم، أبو سليمان المدني، أو المكي: قَال البُخارِيُّ، وأَبُو زُرْعَة: منكر الحديث، وقال النَّسَائي، وابن حجر: ضعيف"[٦٠]

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا.

قلت: حديث أبي هريرة(ﷺ) ضعيف مرسلًا وموصولًا، قَالَ أَبُو دَاوُدَ في مراسيله: "وَقَدْ أُسْنِدَ، وَلا يَصِحُّ"، وقال البيهقي في سننه الصغرى: "وَوَصْلُهُ ضَعِيفٌ"، وقال في الكبرى: "سُلَيْمَانُ بْنُ أَرْقَمَ ضَعِيفٌ، وَرُوِيَ عَنِ ابْنِ سَمْعَانَ وَسُلَيْمَانَ بْنِ يَزِيدَ عَنِ الزُّهْرِيِّ كَذَلِكَ –أَيْضًا– مَوْصُولًا، وَهُوَ –أَيْضًا– ضَعِيفٌ، وَرُوِيَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّلْتِ، عَنِ ابْنِ الْمُسَيِّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ) مَرْفُوعًا، وَهُوَ –أَيْضًا– ضَعِيفٌ، وَالْمَحْفُوظُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) مُنْقَطِعًا"[٦١].

حديث ابن عمر (ﷺ): أخرجه ابن حبان في المجروحين، من طريق عَبْد اللَّهِ بْن زِيَادٍ الْفِلَسْطِينِيُّ عَنْ

(٥٣) الضعفاء للعقيلي (٢/ ٢٥٤)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٦٠)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٥/ ٢٠١)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/ ١٢٣)، ديوان الضعفاء للذهبي (ص: ٢١٦).

(٥٤) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٨/ ٣٩٢)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ١٩٨).

(٥٥) المغني في الضعفاء، للذهبي (١/ ١١٣).

(٥٦) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٦/ ٣٥٥)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٥٠٤).

(٥٧) مصنف عبد الرزاق (٨/ ٤٧٠)، ٢٠٧٢٦، مراسيل أبي داود (ص: ٣١٩)، ٤٥١، مسند ابن الجعد (ص: ٤٢٦)، ٢٩١١

(٥٨) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٦/ ٤١٩).

(٥٩) الطب النبوي لأبي نعيم الأصفهاني (٢/ ٥١٩)، ٥٠٩

(٦٠) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٨/ ٤١٩)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص: ١٩٩).

(٦١) المراسيل لأبي داود (ص: ٣١٩)، السنن الصغرى للبيهقي (٤/ ٧٢)، السنن الكبرى للبيهقي(١٩/ ٥١٢).

زُرْعَةَ بْنِ إِبْرَاهِيم عَن نَافِع عَن ابن عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ)...[٦٢].

قال ابن حبان في ترجمة الفلسطيني: "لَا يَحِلُّ ذِكْرُ مِثْلِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي الْكُتُبِ إِلَّا عَلَى سَبِيلِ الاعْتِبَارِ؛ لأَنَّهُ مَوْضُوعٌ".

الحكم على الحديث: موضوع.

حديث أنس (رضي الله عنه): أخرجه ابن عدي في الكامل، من طريق حَسَّان بْن سِيَاهٍ مَوْلَى عُثْمَانُ بن عفان، حَدَّثَنَا ثَابِتٍ، عَن أَنَس أَنّ النَّبِيَّ (ﷺ) قَال...[٦٣].

وقال عقبه: "وحَسَّانُ بْنُ سِيَاهٍ له أحاديث غير ما ذكرته وعامتها لا يتابعه غيره عليه، والضعف يتبين على رواياته وحديثه".

فيه: حسان بن سِيَاه أبو سهل البصري، قال البزار: "وَقَدْ رَوَى، عَنْ ثابتٍ، عَن أَنَس غَيْرَ حَدِيثٍ لَمْ يُتَابَعْ عليه"، وقال ابن حبان: "منكر الحديث جدًّا، يأتي عن الثقات بما لا يشبه حديث الأثبات، لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد لِمَا ظهر من خطئه في روايته على ظهور الصلاح منه"، وقال أبو نعيم الأصبهاني: "ضعيف روى عن ثابت مناكير"، (ت١٨٩هـ) [٦٤].

الحكم على الحديث: ضعيف جدًا.

حديث ابن عباس (رضي الله عنه) أخرجه أبو بكر قاضي المارستان في مشيخته، من طريق أبي بكر محمد بن هارون بن حميد بن المجدر قال حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله بن ميمون البصري قال حدثنا علي بن الحسن بن نعم بمصر عن عمر بن صبح عن مقاتل بن حيان عن الضحاك عن ابن عباس، أن رسول الله (ﷺ) قال: "..."، إلَّا أنه قال: "فأصابه داء ..."[٦٥].

قال ابن الملقن: "حَدِيث واهٍ، عمرُ بن صُبح: كَذَّاب، اعْترف بِالْوَضْعِ، والضَحَّاك: لَمْ يَلْقَ ابْن عَبَّاس، وَابْن المجدر: صَدُوق، لكنه نَاصِبِيٌّ منحرفٌ عَن الْحق[٦٦].

الحكم على الحديث: موضوع.

حديث سبعة من الصحابة: (رضي الله عنهم) أخرجه ابن حبان في المجروحين، وابن عدي في الكامل كلاهما من طريق ضَمْرَة بن ربيعة، عن عَبَّادِ بْنِ رَاشِدٍ عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ حَدَّثَنَا سَبْعَةٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) مِنْهُمْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ وَأَبُو هُرَيْرَةَ وَعِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ وَمَعْقِلُ بْنُ يَسَارٍ وَسَمُرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ وَجَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) نَهَى عَنِ الْحِجَامَةِ.[٦٧]، إلا أنه قال: "فأصابه بياض".

وقال ابن حبان عقبه: "– عباد بن رَاشد التَّمِيمِي –كَانَ مِمَّن يَأْتِي بِالْمَنَاكِيرِ عَن أَقوام مشاهير حَتَّى يسْبق إِلَى الْقلب أَنَّهُ كَانَ الْمُتَعَمد لَهَا فَبَطل الِاحْتِجَاج بِهِ"، وقال أيضًا: "وروى بِهَذَا الْإِسْنَاد حَدِيثًا طَوِيلًا أَكْثَرهَا مَوْضُوعَة وَالْحسن –رَحمَه الله– لم يشافه ابن عمر، وَلَا أَبَا هُرَيْرَة، وَلَا سَمُرَة بن جُنْدُب، وَلَا جَابر بن عبد الله".

هكذا سماه ابن حبان عباد بن راشد، في حين سماه ابن عدي عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ – ومخرج الإسناد واحد[٦٨].

---

(٦٢) المجروحين لابن حبان (٢/ ٣٣)، ٥٦٤

(٦٣) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٣/ ٢٥١).

(٦٤) المشيخة الكبرى، لأبي بكر قاضي المارستان (٣/ ١٣٨٦)، ٧١٩

(٦٥) مسند البزار(١٣/ ٣٣٥)، المجروحين لابن حبان(٧/ ٣٣٠)، ميزان الاعتدال للذهبي (١/ ٤٧٨)، لسان الميزان لابن حجر(٣/ ١٦).

(٦٦) البدر المنير لابن الملقن(١/ ٤٢٧).

(٦٧) المجروحين لابن حبان (٢/ ١٦٣).

(٦٨) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي(٥/ ٥٣٩).

وقال ابن عدي عقبه: "وهذا حديث منكر وقد اضطرب في إسناده عباد بن كثير، فقال مرة عن عثمان الأعرج عن الحسن، وقال الحسن نفسه، وروى عنه عن عباد عن حوشب عن الحسن".

قلت: وتسمية ابن عدي لعباد هي الأرجح، قال الدارقطني: "قَوْلُ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّ ضَمْرَةَ رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، وَهْمٌ، إِنَّمَا رَوَاهُ ضَمْرَةُ، عَنْ عَبَّادِ بْنِ كَثِيرٍ الْفِلَسْطِينِيِّ، عَنْ عُثْمَانَ الأَعْرَجِ، عَنِ الْحَسَنِ[٦٩]

قلت: عباد بن كثير ثقفي بصري وليس فلسطيني، وقد فرق بينهما ابن عدي ومدح الثاني، فقال: "وَهَذِهِ الأَحَادِيثُ الَّتِي ذكرتها لعباد الرملي هذا غير محفوظة، وَهو خير من عباد البصري"[٧٠].

وهو: عباد بن كثير الثقفي البصري، متروك، قال أحمد: روى أحاديث كذب[٧١].

الحكم على الحديث: موضوع.

وهذا الحديث – حديث النهي عن الحجامة يومي الْأَرْبِعَاءِ، والسَّبْتِ– ضعيف بكل طرقه، فقد ساقها الدارقطني، والبيهقي، وابن الجوزي، وكلهم اتفقوا على أن المحفوظ هو مرسل الزهري، وقال أَبُو دَاوُدَ عقبه: "وَقَدْ أُسْنِدَ هَذَا وَلَمْ يَصِحّ"، وقال الدارقطني في العلل: "وَرَوَاهُ عَونٌ مَولَى أُمّ حَكِيمٍ، عَنِ الزُّهْرِيّ مُرسَلاً، عَنِ النَّبِيّ (ﷺ) وَهُو أَشبَهُها بِالصَّوابِ"، وقال البيهقي: "سُلَيمانُ بنُ أرقَمَ: ضَعيفٌ، ورُوِيَ عن ابنِ سَمعانَ وسُلَيمانَ بنِ يَزيدَ عن الزُّهرِيّ كَذَلِكَ مَوصولًا، وهو –أيضًا– ضَعيفٌ، وروِيَ عن الحَسَنِ بنِ الصَّلتِ عن ابنِ المُسَيَّبِ عن أبى هريرةَ مَرفوعًا، وهو –أيضًا– ضَعيفٌ، والمَحفوظُ عن الزُّهرِيّ عن النَّبِيّ (ﷺ) مُنقَطِعًا "، وقال ابن الجوزي في الموضوعات: "هذه الأحاديث ليس فيها ما يصح"[٧٢].

المطلب الثالث: النهي عن الحجامة يوم الثلاثاء:

الحديث الأول: عن بَكَّار بْن عَبْدِ الْعَزِيزِ قال: "أَخْبَرَتْنِي عَمَّتِي كَيسةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ أَبَاهَا كَانَ يَنْهَى أَهْلَهُ عَنْ الْحِجَامَةِ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، وَيَزْعُمُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) أَنَّ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ يَوْمُ الدَّمِ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَرْقَأُ"[٧٣]، وفي لفظ قال أبو بكرة: لا تُهَيّجُوا الدَّمَ يومَ تَوْبيغِهِ[٧٤]، وفي لفظ قال أبو بكرة: "لا تَحْتَجِمُوا يوم الثلاثاء لا تُهَيِّجُوا الدَّمَ فى يومِ سُلطانِهِ".

ورد من حديث ابنة أبي بكرة(ﷺ)، واختلف عليها فيه، فرواه عنها بكار، وعبد الله بن حفص، وعبد الله بن القاسم كلهم موقوفًا.

واختلف فيه على بكار، فرواه موسى بن إسماعيل مرفوعًا، وخالفه خالد بن خداش فرواه موقوفًا.

فطريق بكار أخرجها أبو داود في سننه، حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرَةَ بَكَّارُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، أَخْبَرَتْنِي عَمَّتِي كَبْشَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرَةَ، وَقَالَ: غَيْرُ مُوسَى كَيِّسَةُ بِنْتُ أَبِي بَكْرَةَ أَنَّ أَبَاهَا، كَانَ يَنْهَى أَهْلَهُ عَنِ الحِجَامَةِ، يَوْمَ

(٦٩) تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان (ص: ١٩٧).

(٧٠) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٥/ ٥٤٤).

(٧١) تقريب التهذيب لابن حجر (ص: ٢٩٠).

(٧٢) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي(٥/ ٥٣٩)، السنن الكبرى للبيهقي (١٩/ ٥١٢)، العلل للدارقطني (٩/ ٣٨٢)، الموضوعات لابن الجوزي (٣/ ٢١٢).

(٧٣) رَقَأَ الدَّم والعِرْقُ: يَرْقَأُ رُقُوءاً بِالضَّمّ، إِذَا سَكَن وانْقَطع. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (٢/ ٢٤٨)

(٧٤) تقدم معنى التبيغ وهو التهيج، وأما لفظة (التبويغ)، فلعلها خطأ، قال محقق التاريخ الكبير: "كذا في الأصل وفيه قلب"، حاشية ٢ من التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ١٧٤).

الثُّلَاثَاءِ، وَيَزْعُمُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ): "أَنَّ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ يَوْمُ الدَّمِ، وَفِيهِ سَاعَةٌ لَا يَرْقَأُ"(٧٥).

هكذا روى موسى جزءًا من الحديث مرفوعًا وخالفه خالد بن خداش، فرواه موقوفًا، وذلك فيما أخرجه ابن أبي خيثمة في تاريخه، قال: حَدَّثَنَا خَالِد بْنُ خِدَاشٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا بَكَّار بْنُ عَبْد الْعَزِيْز بن أَبِي بَكْرَة، قَالَ: أَرْسَلَنِي أَبِي إِلَى عَمَّتِي كَيِّسَةَ فَقَالَ: هَلْ تَحْفَظِينَ مَا كَانَ أَبُو بَكْرَة يَقُولُ فِي الْحِجَامَة يَوْم الثُّلاثَاء؟ قالت: "أحفظه لكأنه أَمْسِ، كَانَ يَنْهَى عَنْهَا أَشَدَّ النَّهْيِ، وَيَقُولُ: فِيهَا سَاعَةٌ لا يرقأ فِيهَا الدَّم"(٧٦).

ووافق القزاز خالدًا في وقفه لكن جعله عن بكار عن أبيه، وذلك فيما أخرجه الطبري في تهذيب الآثار، قال: حدثني محمد بن سنان القزاز قال حدثنا أبو عاصم عن بكار عن أبيه أن أبا بكرة كان ينهى أهله أن يحتجموا يوم الثلاثاء، ويقول: فيه ساعة لا يرقأ فيها الدم(٧٧)

بكار بن عَبْد الْعَزِيزِ بْن أَبي بكرة الثقفي، أَبُو بَكْرَةَ البَصْرِيّ، قال ابن معين: ليس حديثه بشيءٍ، وقال – أيضًا–: صالح، وقال ابن عدي: أرجو أنه لا بأس بِهِ، وهو من جملة الضعفاء الذين يكتب حديثهم، وقال الْعُقَيْلِيُّ: يحدث عن عمته كيسة حديثًا لا يتابع عليه، وقال الذهبي: فيه لين، وقال ابن حجر: صدوق يهم(٧٨).

قلت: أقرب الأقوال فيه ما قاله الذهبي؛ لاضطرابه البين في روايته.

وأما طريق عبد الله بن القاسم فأخرجها البخاري في التاريخ الكبير –معلقًا– قال: وقَالَ مُحَمد بْن عُقبة: حدَّثنا عَبد اللهِ بْن حَفص الكِنانِيّ، سَمِعَ عَبد اللهِ بْن القاسم، سَمِعتُ ابنة أَبي بَكرَة؛ أن أبا بَكرَة نهى عَنِ الحِجامة يوم الثلاثاء، ويَقُولُ: لا تُهَيِّجُوا ا الدَّم يوم توبيغه (٧٩).

هكذا قال: محمد بن عقبة، وخالفه ابن المديني فلم يذكر عبد الله بن القاسم، وذلك فيما أخرجه ابن مِحرز، قال: سمعت علي بن المديني يقول: حدثنا عبد الله بن حفص سُخَيْت عن زينب بنت أبى بكرة قالت: قال أبو بكرة: "لا تحتجموا يوم الثلاثاء لا تُهَيِّجُوا الدمَ في يومِ سُلْطانِه"(٨٠).

فيه:

١/ عبد الله بن حفص الطائي البصري، ترجم له البخاري في التاريخ الكبير وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ولم يذكرا فيه شيئاً، وذكره ابن حبان في الثقات(٨١).

٢/ عبد الله بن القاسم أبو عبيدة البصرى، قال ابن معين: لا بأس به، وقال ابن المديني: مجهول، وذكره ابن حبان في الثقات(٨٢).

قلت: مدار إسنادهم جميعاً على ابنة أبي بكرة الثقفية، فبعضهم لم يسمها كالبخاري، وبعضهم سماها كَيِّسةَ – بتحتانية ثم مهملة – كأبي داود وابن أبي خيثمة، وبعضهم سماها: كَبْشَةُ (٨٣) كالبيهقي– علماً أن مخرج

(٧٥) سنن أبي داود (٦/ ١٣)، ٣٨٦٢

(٧٦) التاريخ الكبير لابن أبي خيثمة (٢/ ٩٧٧)، ٤١٩٩

(٧٧) تهذيب الاثار مسند ابن عباس (١/ ٥٣٤)، ٨٤٤

(٧٨) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٤/ ٢٠١)، الكاشف للذهبي (١/ ٢٧٣)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ١٢٦).

(٧٩) التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ١٧٣).

(٨٠) مطبوع مع معرفة الرجال لابن معين رواية ابن محرز (٢/ ١٩٠).

(٨١) التاريخ الكبير للبخاري (٥/ ٧٦)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ٣٦)، الثقات لابن حبان (٨/ ٣٣٨).

(٨٢) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ١٤١)، الثقات لابن حبان (٧/ ٤٥)، لسان الميزان لابن حجر(٤/ ٥٤٤).

(٨٣) قال ابن ماكولا:"وأما كَيِّسة – بياء مشددة معجمة باثنتين من تحتها وسين مهملة– فهي كيسة بنت أبي بكرة نفيع مولى رسول الله (ﷺ) روت عن أبي بكرة

إسناد أبي داود والبيهقي واحد – وبعضهم سماها: زينب كابن محرز، قال ابن حجر: لا يعرف حالها[٨٤]

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا، قال العقيلي: لا يتابع عليه – أي بكار–، وقال البيهقي: "النَّهْيُ الَّذِي فِيهِ مَوْقُوفٌ غَيْرُ مَرْفُوعٍ وَإِسْنَادُهُ لَيْسَ بِالْقَوِيِّ "، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات[٨٥].

الحديث الثاني: "نَزَلَتْ سُورَةُ الحَدِيدِ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ، وخَلَقَ اللهُ الحَدِيدَ يَوْمَ الثُّلاَثَاءِ، وقَتَلَ ابْنُ آدَمَ أَخَاهُ يَوْمَ الثُّلاثَاءِ، ونَهَى رسولُ الله (ﷺ) عن الحِجامَة يومَ الثُّلاثاء.

أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، من طريق مَسْلَمة بن عُلَيٍّ الخُشَني، عن عُمَير بن هانئٍ، عن ابن عمر، قال: قال رسولُ الله (ﷺ).[٨٦].

وفيه مَسْلَمَةُ بْنُ عَلِيٍّ الْخُشَنِيُّ الدمشقي، قال الذهبي: تركوه[٨٧]

الحكم على الحديث: ضعيف جدًا.

الحديث الثالث: "لاَ تَحْتَجِمُوا يَوْمَ الثُّلاثَاءِ فَإِنَّ سُورَةَ الْحَدِيدِ نَزَلَتْ يوم الثلاثاء".

أخرجه ابن عدي في الكامل، ومن طريقه أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات، من طريق عُمَر بْنِ مُوسَى، عَن أَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ، قَال: قَال رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)...، ولفظ ابن الجوزي: "... أنزلت عليَّ يوم الثلاثاء "[٨٨].

موضوع، فيه عُمَرُ بْنُ مُوسَى الْوَجِيهِيُّ، قال أبو حاتم الرازي: متروك الحديث، ذاهب الحديث، كان يضع الحديث، وقال النسائي، وعلي بن الجنيد، والدارقطني: متروك، وقال ابن عدي: "وَهو بَيِّنُ الأَمْرِ فِي الضُّعَفَاءِ، وَهو في عداد من يضع الحديث متنًا وإسنادًا"[٨٩]

الحكم على الحديث: موضوع.

المطلب الرابع: النهي عن الحجامة يوم الخميس:

الحديث الأول: "مَن احْتَجَمَ فِي يَوْمِ الْخَمِيس فَمَرِضَ فِيه مَاتَ فيهِ".

أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، من طريق أحمد بن محمد بن نصر الضُّبَعِيُّ قال دعانا إسحاق بن يحيى بن معاذ لنقيل عنده فحدثنا قال كنت عند المعتصم أعوده فقلت يا أمير المؤمنين أنتفي عافية قال كيف تقول وقد سمعت الرشيد يحدث عن أبيه المهدي، عن أبي جعفر المنصور، عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس، قال: قال رسول الله (ﷺ):"...".

وقال عقبه: "كذا قال وقد سقط منه رجلان بين الضُّبَعِيُّ، وإسحاق".

وقال أيضًا: أخبرناه أبو طالب الحسين بن محمد بن علي الزينبي في كتابه ... نا الضبعي أحمد بن محمد نا أحمد بن محمد بن الليث، نا منصور بن النضر، قال: دعانا إسحاق بن محمد بن معاذ، فحدثنا قال: كنت عند المعتصم أعوده فقلت: يا أمير المؤمنين أنت في عافية

روى عنها بكار بن عبد العزيز بن أبي بكرة، وغيره تصحيف، الإكمال لابن ماكولا(ت٤٧٥هـ)(٧/ ١٢٣).

(٨٤) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٣٥/ ٢٩٥) تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٧٥٢).

(٨٥) الضعفاء للعقيلي (١/ ١٥٠)، السنن الكبرى للبيهقي (١٩/ ٥١٢)، الموضوعات لابن الجوزي (٣/ ٢١٣).

(٨٦) المعجم الكبير للطبراني (١٣/ ٣١٤)، ١٤١٠٦

(٨٧) الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص: ٢٣٨)، المجروحين لابن حبان (٣/ ٣٣)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ١٢٠) المغني في الضعفاء، للذهبي (٢/ ٦٥٧).

(٨٨) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي(٦/ ١٦)، الموضوعات لابن الجوزي(٣/ ٢١٣).

(٨٩) الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص: ٢٢٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ١٣٣)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/ ٢١٧).

فقال: كيف تقول هذا وقد سمعت الرشيد يحدث عن أبيه المهدي، عن المنصور، عن أبيه، عن جده، عن ابن عباس، قال: "من احتجم يوم الخميس فمرض فيه مات، قال: فمات فيه، وقال غيره: فَحُمَّ ومات فيه"، رواه غيره عن المعتصم، عن أخيه المأمون، عن أبيه الرشيد، والصواب إسحاق بن يحيى بن معاذ، والله أعلم[٩٠] .

فيه:

١/ أَحْمَد بْن مُحَمَّد بْن نصر أَبُو بَكْر الضُّبَعِيُّ، وأَحْمَد بْن مُحَمَّد بْن الليث أَبُو الْحَسَن، ومنصور بن النضر بن إسماعيل من شيعة المنصور، أوردهم الخطيب البغدادي ولم يذكر فيهم جرحاً ولا تعديلاً [٩١] [٩٢] [٩٣]

٢/ إسحاق بن يحيى بن معاذ بن مسلم الخَتْلِيّ، أمير مصر، أصله من قرية خَتْلان (بلدة عند سمرقند)، كان جوادًا ممدَّحًا شجاعًا عاقلًا مدبرًا سيوسًا محبًّا للشعر وأهله، قيل مات بمصر سنة ٢٣٦أو التي بعدها [٩٤]

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا.

الحديث الثاني: "«لا تَحْتَجِمُوا يَوْمَ الْخَمِيسِ، فَمَنِ احْتَجَمَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فَأَصَابَهُ مَكْرُوهٌ، فَلا يَلُومَنَّ إلا نَفْسَهُ».

أخرجه أبو الشيخ في طبقات المحدثين، وأبو منصور الديلمي في مسند الفردوس،كلاهما من طريق أَحْمَد بْن الطَّيِّبِ بْنِ مَرْوَانَ السَّرَخْسِيُّ، وأخرجه الخطيب البغدادي في تاريخ بغداد من طريق مُحَمَّد بْن نُعَيْمٍ، كلاهما(أَحْمَدُ بْنُ الطَّيِّبِ ومُحَمَّدُ بْنُ نُعَيْمٍ)، حدثنا أَبُو عَبْدِاللَّهِ حَمْدُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قال: حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الْمُعْتَصِمِ، عَنِ الْمَأْمُونِ، عَنِ الرَّشِيدِ بْنِ الْمَنْصُورِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيِّ بْنِ عَبْدِاللَّه، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنّ النَّبِيَّ (ﷺ)، قال أحمد بن السني: عن الرشيد عن المنصور، عن محمد وقال أحمد الأشعري: عن المنصور عن أبيه عن جده عن عبدالله بن عباس، وقال محمد بن نعيم: عن الرشيد بن المنصور عن محمد.[٩٥].

فيه:

١/ أَحْمَد بن الطّيب، وَقِيْلَ: أَحْمَد بن مُحَمَّدٍ أَبُو العَبَّاسِ السَّرْخسِيّ، قال الذهبي: مِنْ بحور العِلْم الَّذِي لاَ ينفع، وَكَانَ مُؤَدِّب المُعْتَضِد، ثُمَّ صَارَ نَدِيمُهُ، وقال: وَقُتِلَ السَّرَخسِيّ لفلسفته وَخبث مُعتقدِه، وقال: قَالَ الْمُعْتَضد: وَاللهِ إِنِّيْ لأَعلَم أَنَّهُ زِنْدِيْق، فعل مَا زَعَمَ رِيَاءً، وسئل المُعْتَضِدُ عن سبب قتله له، فقال: دعَانِي إِلَى الإِلْحَاد، وقال ابن حجر: هو الذي أشار على المعتضد بلعن معاوية على المنابر، قتل سنة ٢٨٦هـ[٩٦]

٢/ محمد بن إسحاق بن إبراهيم الأهوازي، قال الذهبي: أقر بالوضع[٩٧].

٣/ الْمُعْتَصِم الخليفة المشهور، قال السيوطي: كان ذا شجاعة وقوة وهمة، وكان عريًّا من العلم[٩٨]

الحكم على الحديث: موضوع.

(٩٠) تاريخ دمشق لابن عساكر (٨/ ٣٠٢).

(٩١)تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٦/ ٢٩٢).

(٩٢) المصدر السابق(٦/ ٢٥٥).

(٩٣) المصدر السابق (١٥/ ٩٤).

(٩٤)تاريخ دمشق لابن عساكر (٨/ ٣٠٢)، النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة لابن تغري بردي (٢/ ٢٨٣).

(٩٥) طبقات المحدثين بأصبهان لأبي الشيخ (٤/ ٢٢)، مسند الفردوس للديلمي (٧/ ١٨٥)، تاريخ بغداد للخطيب البغدادي (٤/ ٥٤٩).

(٩٦) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٣/ ٤٤٨)، (١٣/ ٤٦٣)، لسان الميزان لابن حجر(١/ ٤٨٩).

(٩٧) ميزان الاعتدال للذهبي (٣/ ٤٧٨)لسان الميزان لابن حجر(٦/ ٥٥٤).

(٩٨) تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص: ٢٩١).

المطلب الخامس: النهي عن الحجامة على الشِبَع:

رُوِي أن النبي (ﷺ) قال: "الْحِجَامَةُ عَلَى الرِّيق دَوَاءٌ، وَعلى الشِّبع دَاءٌ، وَفِي سَبْع عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ شِفَاءٌ، وَيومَ الثُّلاثَاءِ صِحَّةٌ لِلبَدَنِ، وَلَقَدْ أوْصَاني جبْريلُ بالْحَجْم حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ لابُدَّ مِنْهُ".

أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس، من طريق أحمد بن محمد بن ياسين الحداد، نا محمد بن نصر أبو عتاب، نا يزيد بن معقل، نا حماد بن سلمة عن حميد، عن أنس قال: قال رسول الله(ﷺ)...[٩٩].

فيه: أَحْمَدُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ يَاسين الهَرَوِيُّ، الحَدَّادُ، أَبُو إِسْحَاقَ صَاحِبُ (تَارِيْخِ هَرَاةَ)، قَالَ الخَلِيْلِيّ: لَيْسَ بِالقَوِيّ، يَرْوِي نُسخًا لاَ يتَابعُ عَلَيْهَا، وَقَالَ الدَّارَقُطْنِيُّ: مَتْرُوْك، وفي رواية عنه أنه كذَّبَهُ، وقال الذهبي: وَلَيْسَ بعُمدَة (ت ٣٣٤هـ) [١٠٠]

الحكم على الحديث: ضعيف جدًا.

المطلب السادس: النهي عن الحجامة أثناء الصيام.

ورد عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) يَقُولُ: "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ".

أخرجه أبو داود في سننه، والنسائي في سننه الكبرى، وابن ماجه في سننه، وأبو داود الطيالسي والإمام أحمد في مسنديهما، وابن خزيمة وابن حبان في صحيحيهما، والحاكم في مستدركه، كلهم من طريق يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، حَدّثَنِي أَبُو قِلَابَةَ، أَنَّ أَبَا أَسْمَاءَ حَدَّثَهُ عَنْ ثَوْبَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ (ﷺ) يَقُولُ:...، وزاد النسائي ومن بعده: "عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ: خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ (ﷺ) لِثَمَانَ عَشَرَ مَضَتْ مِنْ رَمَضَانَ، فَمَرَّ بِرَجُلٍ يَحْتَجِمُ فَقَالَ:"..."[١٠١].

رجاله ثقات، قال الحاكم عقبه: "قَالَ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ: «وَهُوَ أَصَحُّ مَا رُوِيَ فِي هَذَا الْبَابِ».

قلت: وصححه: علي بن المديني والبخاري[١٠٢]، بل عده السيوطي من المتواتر، وكذلك الكتاني، وقد أطال النفس في تخريج طرقه والكلام عليها كثير من العلماء منهم النسائي، وابن عبد الهادي، والزيلعي، والألباني، وشعيب الأرنؤوط[١٠٣].

الحكم على الحديث: إسناده صحيح.

قلت: حديث أفطر الحاجم والمحجوم، صحيح لكنه منسوخ بعدة أحاديث، منها حديث ابْنِ عَبَّاسٍ(ﷺ): "أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) احْتَجَمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ، وَاحْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ"[١٠٤].

ووجه النسخ فيه ما قاله الإمام الشافعي فيما نقله عنه أبو بكر الحازمي: "فَذَكَرَ ابْنُ عَبَّاسٍ حِجَامَةَ النَّبِيِّ (ﷺ) عَامَ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ سَنَةَ عَشْرٍ، وَحَدِيثُ أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ عَامَ الْفَتْحِ، وَالْفَتْحُ كَانَ سَنَةَ ثَمَانٍ قَبْلَ حَجَّةِ الْإِسْلَامِ

---

(٩٩) مسند الفردوس للديلمي = الغرائب الملتقطة لابن حجر(٤/ ٢٣١)، ١٤٠٠

(١٠٠) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٥/ ٣٣٩)، لسان الميزان لابن حجر(١/ ٦٤٣).

(١٠١) سنن أبي داود (٤/ ٤٦)، رقم ٢٣٦٧، سنن ابن ماجه (٢/ ٥٨٤)، رقم ١٦٨٠، المسند لأبي داود الطيالسي (٢/ ٣٣٠)، رقم ١٠٨٢، مسند الإمام أحمد (٣٧/ ٦٤)، رقم ٢٢٣٨٢، السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٣١٩)، رقم ٣١٢٥، صحيح ابن خزيمة (٣/ ٢٣٦)، رقم ١٩٨٣، صحيح ابن حبان (٨/ ٣٠١)، رقم ٣٥٣٢، المستدرك للحاكم (١/ ٥٩٠)، رقم ١٥٥٩.

(١٠٢) علل الترمذي الكبير للترمذي (ص: ١٢٢).

(١٠٣) انظر: قطف الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة للسيوطي (ص: ١٢٩)، نظم المتناثر للكتاني (ص: ١٣٢)، وكذلك: السنن الكبرى للنسائي (٣/ ٣١٩)، تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي (٣/ ٢٥٠)، نصب الراية للزيلعي (٢/ ٤٧٢)، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل للألباني (٤/ ٦٥)، مسند الإمام أحمد (١٤/ ٣٧٣).

(١٠٤) صحيح البخاري(٣/ ٣٣)، رقم ١٩٣٨

بِسَنَتَيْنِ، فَإِنْ كَانَا ثَابِتَيْنِ فَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ نَاسِخٌ، وَأَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ مَنْسُوخٌ "[١٠٥].

وقال ابن عبد البر: "وَالْقَوْلُ عندي في هذه الأحاديث أن حديث ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) احْتَجَمَ صَائِمًا مُحْرِمًا نَاسِخٌ لِقَوْلِهِ (ﷺ): "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ"[١٠٦].

ومنها حديث أنس بن مالك (رضي الله عنه) الذي أخرجه البخاري في صحيحه، من طريق شُعْبَة، قَالَ: سَمِعْتُ ثَابِتًا البُنَانِيَّ، قَالَ: سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ (رضي الله عنه): أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ الحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ؟ قَالَ: «لاَ، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ»، وَزَادَ شَبَابَةُ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ (ﷺ)"[١٠٧]

المبحث الثاني: الأوقات التي رُوِيَ الأمر بالحجامة فيها:

المطلب الأول: الأمر بالحجامة يوم السبت:

رُوي أن النبي (ﷺ) قال: "مَنْ كَانَ مُحْتَجِمًا فَلْيَحْتَجِمْ يَوْمَ السَّبْتِ".

أخرجه أبو داود في المراسيل، من طريق الْحَجَّاجِ بْنِ أَرْطَاةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) ...[١٠٨].

فيه: الحَجاج بن أَرْطاة بن ثَوْر بن هُبيرة النَّخَعي، أبو أرطاة الكُوفيُّ، القاضي، أحد الفُقهاء: تركه القطان، وقال الإمام أحمد، والدارقطني: لا يحتج به، وقال ابن معين، والنسائي: ليس بالقوي، وقال أبو حاتم: صدوق يدلس عن الضعفاء يكتب حديثه، وقال ابن عدي: ربما أخطأ ولم يتعمد، وقد وثق، وقال ابن حجر: صدوقٌ كثيرُ الخطأ والتَّدْلِيس، من السابعة(ت ١٤٥هـ) [١٠٩]، وقد جعله ابن حجر من الطبقة السابعة، وهم: طبقة كبار أتباع التابعين، أي أن مشايخه تابعيون، وفوق ذلك هو مدلس[١١٠]

قلت: ما قاله: أبو حاتم الرازي أعدل الأقوال فيه.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا.

المطلب الثاني: الأمر بالحجامة يوم الأحد:

رُوِي أن النبي (ﷺ) قال: "الحِجامَةُ يَوْمَ الأَحَدِ شِفاءٌ".

أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس، من طريق موسى بن محمد، نا المنكدر بن محمد بن المنكدر عن أبيه عن جابر قال: قال رسول الله (ﷺ)...

وأورده السيوطي في الفتح الكبير، قال: "عبد الْملك بن حبيب فِي الطِّبّ النَّبَوِيّ، عَن عبد الْكَرِيم الْحَضْرَمِيّ معضلًا"[١١١].

فيه:

١/ مُوسَى بن مُحَمَّد بن عطاء أَبُو طَاهِر الدمياطي الْبُلْقَاوِيُّ، قال الذهبي: كذاب متهم[١١٢].

٢/ الْمُنْكَدر بن مُحَمَّد بن الْمُنْكَدر التَّيْمِيّ الْقرشِي، لَيِّنُ الحديثِ (ت ١٨٠هـ) [١١٣].

---

(١٠٥) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار لأبي بكر الحازمي(ص: ١٣٩).

(١٠٦) الاستذكار لابن عبد البر(٣/ ٣٢٤).

(١٠٧) صحيح البخاري (٣/ ٣٣)، ١٩٤٠

(١٠٨) المراسيل لأبي داود (ص: ٣١٩)، ٤٥٢

(١٠٩) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٣/ ١٥٦)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٥/ ٤٢٠)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ١٥٢).

(١١٠) جعله ابن حجر من أصحاب الطبقة الرابعة وهم: "من اتفق على أنه لا يحتج بشئ من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد". طبقات المدلسين لابن حجر(ص: ١٣) (ص: ٤٩).

(١١١) مسند الفردوس للديلمي (٤/ ٢٢٩)، الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير للسيوطي(٢/ ٧٣).

(١١٢) الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٦٩)، المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٤٢)، المغني في الضعفاء، للذهبي (٢/ ٦٨٦).

أما رواية عبد الملك بن حبيب التي ذكرها السيوطي فقد أخرجها عبد الملك بن حبيب في طب العرب، فقال: وحدثني الخزامي، عن أبي البختري، عن عبد الكريم الجزري[١١٤] أن رسول الله(ﷺ): وزاد: "ومن احتجم يوم الأحد فكأنما تداوى بدواء السنة"[١١٥].

وفيه: أَبُو البَخْتَرِيّ وَهْبُ بنُ وَهْبِ بنِ كَثِيْرٍ القُرَشِيُّ، الأَسَدِيُّ، المَدَنِيُّ، قال الإمام أحمد:كان يضع الحديث وضعًا فيما نرى، وقال –أيضًا– : هو أكذب الناس[١١٦].

وقد ضعفه السيوطي بالإعضال، وضعفه الألباني بابن حبيب، فقال: "قلت: وهو مع إعضاله واه بمرة ؛ لأن عبدالملك هذا قال فيه الذهبي: كثير الوهم، صحفي، وكان ابن حزم يقول: ليس بثقة"[١١٧].

قلت: وله رواية ثالثة أخرجها عبد الملك بن حبيب في طب العرب، قال: وحدثني الخزامي، عن الواقدي أيضًا، عن سعيد بن سلمة، عن يزيد بن ربيع أن رسول الله قال:.[١١٨].

(١١٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٤٠٦)، المجروحين لابن حبان (٣/ ٢٣)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٥٤٧).

(١١٤) هو: عبد الكريم بن مالك الجَزَرِيُّ الخِضْرِمي أبو سعيد مولى بني أمية، ثِقة متقن(ت ١٢٧هـ)، هكذا اسمه في المطبوع، وقد تقدم أن السيوطي أسماه: "عبد الْكَرِيم الْحَضْرَمِيّ"، ولعل الحاء تصحفت، فقد ورد في ترجمته أنه بالخاء المعجمة، قال المزي: "قال الحاكم أبو أحمد: يقال له: الخِضْرِمي وهي قرية من قرى اليمامة ينسبون إليها". قلت: ولعل المناوي، والأمير الصنعاني اغترا بقول السيوطي بأنه الحضرمي، فقالا: عبد الكريم بن الحارث الحضرمي نسبة إلى حضرموت اليمن، وليس كذلك إنما هو الجزري، انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١٨/ ٢٥٣)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٣٦١).

(١١٥) طب العرب لعبد الملك بن حبيب (ص: ٣٧).وقد أحال إليه السيوطي وأسماه:"الطِّبّ النَّبَوِيّ"، ولكن اسمه هكذا في المطبوع.

(١١٦) الضعفاء والمتروكون للدارقطني (ص: ٣٨)، المغني في الضعفاء، للذهبي (٢/ ٧٢٧)، لسان الميزان لابن حجر(٨/ ٤٠٠).

(١١٧) السلسة الضعيفة للألباني (٨/ ٢٠).

(١١٨) طب العرب لعبد الملك بن حبيب (ص: ٣٧).

وفيها: محمد بن عمر بن واقد أبو عبد الله الأسلمي الواقدي، قاضي بغداد، قال الإمام أحمد: كذاب كان يقلب الأحاديث، وقال البخاري، وأبو حاتم الرازي، والنسائي: متروك الحديث، وقال ابن عدي: أحاديثه غير محفوظة والبلاء منه[١١٩].

الحكم على الحديث: موضوع.

المطلب الثالث: الأمر بالحجامة يوم الاثنين والثلاثاء :

الحديث الأول: "الْحِجَامَةُ عَلَى الرِّيقِ أَمْثَلُ، وَفِيهِ شِفَاءٌ وَبَرَكَةٌ ... "[١٢٠].

الحديث الثاني: رُوِي أن النبي (ﷺ) قال: "الْحِجَامَةُ عَلَى الرِّيق دَوَاءٌ... "[١٢١].

الحديث الثالث: "«الْحِجَامَةُ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مِنِ الشَّهْرِ دَوَاءٌ لَدَاءِ سَنَةٍ».

ورد من حديث معقل بن يسار، وأنس بن مالك، وابن عباس، وأبي هريرة(ﷺ).

أما حديث معقل بن يسار(ﷺ)، فقد أخرجه ابن سعد في الطبقات الكبرى، والطبري في تهذيب الآثار والطبراني في المعجم الكبير، وابن عدي في الكامل، وأبو نعيم في معرفة الصحابة، كلهم من طريق سَلَّام بْن سُلَيْمٍ الطَّوِيلُ، عَنْ زَيْدٍ الْعَمِّيِّ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ قُرَّةَ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ)...[١٢٢].

(١١٩) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٨/ ٢٠)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ٨٧)، المغني في الضعفاء، للذهبي (٢/ ٦١٩).

(١٢٠) تقدم الكلام عليه في المبحث الأول، المطلب الأول، الحديث الرابع: النهي عن الحجامة يوم الجمعة) (ص:٦)، وهو موضوع.

(١٢١) تقدم تخريجه في المطلب الخامس، من المبحث الأول: النهي عن الحجامة على الشبع(ص: ١٨)، وهو ضعيف جداً.

(١٢٢) الطبقات الكبرى لابن سعد (١/ ٤٤٨)، تهذيب الآثار للطبري (١/ ٥١٦)، ٨١٩، المعجم الكبير للطبراني (٢٠/ ٢١٥)، ٤٩٩، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٤/ ٣٠٩)، (٤/ ١٥٠)، معرفة الصحابة لأبي نعيم (٥/ ٢٥١٢)، ٦٠٩٠

فيه:

١/ سَلَّامُ بْنُ سُلَيْمٍ، أو سَلْم، أبو سليمان، ويقال له: الطويلُ، المدائني: متروكٌ (ت ١٧٧هـ)[١٢٣]

٢/ زَيْدُ بن الحَوَارِي، أبو الحوَارِي، العَمّي، البصري، قاضي هَرَاة، يقال: اسمُ أبيه مُرَّة: قال ابن حبان: يروي عن أنس أشياء موضوعة لا يجوز الاحتجاج بخبره، وقال ابن حجر: ضعيف[١٢٤].

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا، من أجل سلام وزيد، قال الطبري في تهذيب الآثار: "سَنَدُ هَذَا الْخَبَرِ، أَعْنَى خَبَرَ مَعْقِلِ بْنِ يَسَارٍ، فَإِنَّهُ عِنْدَنَا وَاهٍ لَا تَثْبُتُ بِمِثْلِهِ فِي الدِّينِ حُجَّةٌ[١٢٥]

وأما حديث أنس (ﷺ)،فقد أخرجه ابن الجوزي في الموضوعات، من طريق محمد بن الفضل عن زيد العمى عن معاوية بن قرة عن أنس أن النبي (ﷺ) قال: "مَنْ احْتَجَمَ يومَ الثُّلاثاء لِسَبْعَ عَشْرَةَ مَضَيْنَ من الشَّهرِ كَانَ دَوَاءً لَدَاءِ سَنَةٍ"[١٢٦].

فيه:

١/ محمد بن الفَضْل بن عَطِيَّة بن عمر العَبسي مولاهم، الكوفيُّ نزيلُ بُخَارِي: كَذَّبُوه(ت ١٨٠هـ) [١٢٧]

٢/ زيد العَمّي، تقدم أنه ضعيف، أما روايته عن أنس، فقد قال ابن حبان: "يَرْوِي عَن أَنَس أَشْيَاء مَوْضُوعَة لَا أصل لَهَا حَتَّى سبق إِلَى الْقلب أَنَّهُ الْمُتَعَمد لَهَا، وَكَانَ يَحْيَى يمرض القَوْل فِيهِ، وَهُوَ عِنْدِي لَا يَجُوز الِاحْتِجَاج بِخَبَرِهِ وَلَا كِتَابَة حَدِيثه إِلَّا للاعتبار"[١٢٨].

قلت: جعل ابن عدي تبعة حديث معقل على سلام، فقال: "وَهَذَا يُعْرَفُ بِسَلامٍ عَنْ زَيْدٍ لا أَعْلَمُ يَرْوِيهِ عَنْ زَيْدٍ غَيْرُهُ فَيَدُلُّ هَذَا عَلَى أَنَّ الْبَلاءَ فِي هَذِهِ الأَحَادِيثِ الَّتِي يَرْوِيهَا سَلامٌ عَنْ زَيْدٍ الْبَلاءُ فِيهَا مِنْ سَلامٍ لا مِنْ زيد".

وجعل ابن حبان التبعة في حديث أنس على زيد العمي، واعتبر العراقي الحديثين حديثًا واحدًا، وجعل التبعة فيه على زيد العمي، حيث قال: "رَوَاهُ الطَّبَرَانِيّ من حَدِيث معقل بن يسَار، وَابْن حبَان فِي الضُّعَفَاء من حَدِيث أنس، وإسنادهما وَاحِد اخْتلف عَلَى رَاوِيه فِي الصَّحَابِيّ، وَكِلَاهُمَا فِيهِ زين الْعَمى وَهُوَ ضَعِيف"[١٢٩]

الحكم على الحديث: موضوع.

وأما حديث ابن عباس(ﷺ)، فقد أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، وابن الجوزي في الموضوعات، كلاهما من طريق نَافِع أَبي هُرْمُزَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ (ﷺ)، قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللهِ (ﷺ) وَهُوَ يَحْتَجِمُ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ، فَقُلْتُ: هَذَا الْيَوْمَ تَحْتَجِمُ ؟ قَالَ: "نَعَمْ، وَمَنْ وَافَقَ مِنْكُمْ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ لَيْلَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنَ الشَّهْرِ، فَلَا يُجَاوِزُ حَتَّى يَحْتَجِمَ فَاحْتَجِمُوا"[١٣٠].

فيه:

نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ أَبُو هُرْمُزَ، قال أحمد وأبو زرعة: ضعيف الحديث، وقال يحيى: ليس بشيء، وقال مرة:

(١٢٣) تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٢٦١).

(١٢٤) المجروحين لابن حبان (١/ ٣٠٩)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١٠/ ٥٦)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٢٢٣).

(١٢٥) تهذيب الآثار للطبري مسند ابن عباس (١/ ٥٣١).

(١٢٦) الموضوعات لابن الجوزي (٣/ ٢١٤).

(١٢٧) تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٥٠٢).

(١٢٨) المجروحين لابن حبان (١/ ٣٠٩).

(١٢٩) تخريج أحاديث الإحياء = المغني عن حمل الأسفار للعراقي (ص: ١٦٤٥).

(١٣٠) المعجم الكبير للطبراني (١١/ ١٦٢)، ١١٣٦٦، الموضوعات لابن الجوزي (٣/ ٢١٤).

ليس بثقة كذَّاب، وقال مرة: لا يكتب حديثه، وقال أبو حاتم الرازي: متروك ذاهب الحديث[١٣١]

قال ابن حبان في ترجمة نافع: "روى عَن عَطاء، وَابْن عَبَّاس، وَعَائِشَة، نُسْخَة مَوْضُوعَة"[١٣٢].

الحكم على الحديث: إسناده موضوع.

وأما حديث أبي هريرة(ﷺ)، فقد أخرجه ابن عدي في الكامل، من طريق نصر بن طريف ثنا أيوب عن محمد عن أبى هريرة، وقتادة عن محمد عن أبى هريرة قال رسول الله (ﷺ):"الْحِجَامَةُ يَوْمَ الثُّلَاثَاءِ لِسَبْعَ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ تَكْفِى من دَوَاءِ السَّنَةِ"[١٣٣]

فيه: نصر بن طريف أبو جزي القصاب الباهلي بصري، قال: يزيد بن هارون: تاب في مرضه من أحاديث ادعاها لعمرو بن دينار فلما استقل عاودها، وقال يحيى بن معين: من المعروفين بالكذب ووضع الحديث، وقال الذهبي: اتفقوا على تركه[١٣٤]

الحكم على الحديث: موضوع.

حديث الأمر بالحجامة يوم الثلاثاء موضوع بأسانيده الأربعة، قال ابن عدي عن حديث أبي هريرة(ﷺ): "وهذا عن أيوب وقتادة جميعا ليس عنهما بمحفوظ"، وقال ابن الجوزي بعد إخراجه لهذا الحديث بطرقه الثلاث – غير طريق أبي هريرة(ﷺ)– : "هذه الأحاديث ليس فيها شيء صحيح".

المطلب الرابع: الأمر بالحجامة يوم الخميس

رُوِي أن النبي (ﷺ) قال: "عَلَيْكُمْ بِالْحِجَامَةِ يَوْمَ الْخَمِيسِ فَإِنَّهَا تَزِيدُ فِي الأَرَبِ قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا الأَرَبُ قَالَ الْعَقْلُ"، وفي لفظ: "تَزِيدُ فِي الرُّبِّ".

أخرجه العقيلي في الضعفاء، وابن عدي في الكامل، من طريق الْفَضْل بْن سَلَّامٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ حَفْصٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): "...ولفظ إبراهيم بن محمد: "... فَإِنَّهَا تَزِيدُ فِي الرُّبِّ..."[١٣٥].

فيه: الفضل بن سلام البصري، قال العقيلى: منكر الحديث، وقال ابن عدى: لا أعرف له سوى حديث رواه عنه الحسن بن مدرك، عن معاوية بن حفص، وقال أيضًا: "وقال أبو علي وكان الفضل عندي لم يكن بالحال التي يحمل عنه"، وقال ابن الجوزي: ولم يكن أهلًا أن يحمل عنه، قال الذهبي: لا يعرف[١٣٦]

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا لإعضاله، وجهالة الفضل بن سلام، قال ابن عدي: "وهذا حديث معضل لا يرويه غير الفضل هذا، وَهو بصري، ولا أعرف للفضل شيئا غير هذا الحديث".

المطلب الخامس: الأمر بالحجامة يوم السابع عشر والتاسع عشر والحادي والعشرين:

الحديث الأول: "مَنِ احْتَجَمَ بِسَبْعَ عَشْرَةَ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ كَانَ شِفَاءً مِنْ كُلِّ دَاءٍ".

(١٣١) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي(٨/ ٣٠٩)، االمغني في الضعفاء، للذهبي (٢/ ٦٩٣).

(١٣٢) المجروحين لابن حبان (٣/ ٥٧).

(١٣٣) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي(٧/ ٣٣).

(١٣٤)الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي(٧/ ٣٥) الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ١٥٩)، المغني في الضعفاء، للذهبي (٢/ ٦٩٦).

(١٣٥) الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٦٩)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي(٧/ ١٢٥)،

(١٣٦) الضعفاء للعقيلي (٤/ ١٦٩)، الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٣/ ١٤٩)، ميزان الاعتدال للذهبي (٣/ ٣٥٢).

ورد من حديث سهيل بن أبي صالح، واختلف عليه فيه، فرواه عنه سعيد الجمحي موصولا، ورواه يحيى بن عبد الله بن سالم معضلاً.

فأما الموصول فقد أخرجه أبوداود في سننه، والطبراني في المعجم الأوسط، والحاكم في مستدركه، من طريق أَبي تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، نَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْجُمَحِيُّ، عَنْ سُهَيْلٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ)، واللفظ لأبي داود، واقتصر محمد بن عبدة والرازي على – سَبْعِ عَشْرَةَ – وزاد الطبراني: "مَنِ احْتَجَمَ صَبِيحَةَ سَبْعَ عَشْرَةَ، وقال الحاكم عقبه: صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ، ووافقه الذهبي(١٣٧).

وأما المعضل فأورده البرذعي في سؤالاته لأبي زرعة الرازي قال: "وذكرت لأبي زُرْعَة حديث سعيد بن عَبدالرحمن الجُمَحي، عن سُهَيْل بن أبي صالح: "في الحجامة لسبع عشرة من الشهر يوم الثلاثاء"، فقال: سعيد بن عَبدالرحمن، عن سُهَيْل، وحرك رأسه، كأنه إذا تفرد به ليس في موضع يعول عليه، ففحصت بعد ذلك عن الحديث فوجدت أبا توبة قد رواه موصولًا، عن سعيد، عن سُهَيْل، عن أبيه، عن أبي هريرة، ورواه ابن وهب، عن يَحْيَى بن عَبد الله بن سالم، عن سُهَيْل، عن النبي (ﷺ)، فلا أدري تحريك رأس أبي زُرْعَة كان من أنه قد عرفه من رواية ابن وهب أنه مرسل، أو من تفرد سعيد به ؟(١٣٨).

فيه سَعِيد بْن عَبد الرَّحْمَن الجمحي مديني وكان قاضي بغداد، قال الإمام أحمد: ليس به بأس، وفي رواية زاد: حديثه مقارب، وقال يحيى بْن مَعِين: ثقة، وَقَال يَعْقُوب بْن سُفْيَان: لين الحديث، وَقَال أَبُو حاتم: صَالِح، وَقَال النَّسَائي: لا بأس بِهِ، وقال زكريا بْن يَحْيَى الساجي: يروي عَنْ هِشَام، وسهيل أحاديث لا يتابع عليها، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، وأفرط ابن حبان في تضعيفه (ت ١٧٦هـ) (١٣٩)

قلت: أقل أحواله أن يكون حسن الحديث إذا لم يخالف، ولكنه خالف في هذا الحديث يحيى بن عبد الله بن سالم المدني، وهو صدوق(١٤٠)، قال ابن عدي: "إنما يهم عندي في الشيء بعد الشيء يرفع موقوفاً ويوصل مرسلًا لا عن تعمد"، وكما قال أبو زرعة الرازي.

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف.

الحديث الثاني: "احْتَجِمُوا لِسَبْعَ عَشْرَةَ مِنَ الشَّهْرِ، وَتِسْعَ عَشْرَةَ، وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ".

ورد من حديث أبي هريرة(رضي الله عنه)، من طريق الأعرج، وأبي سلمة بن عبد الرحمن، وابن سيرين.

فأما طريق الأعرج فقد أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، من طريق مُحَمَّد بْن مِحْصَنٍ، عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) :«...»، وقال عقبه: "لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنِ ابْنِ لَهِيعَةَ إِلَّا مُحَمَّدُ بْنُ مِحْصَنٍ"(١٤١).

فيه:

١/ مُحَمَّدُ بْنُ مِحْصَنٍ، هو مُحَمَّد بْن إسحاق بْن إِبْرَاهِيم بْن مُحَمَّد بن عكاشة بن محصن العكاشي، كذبوه(١٤٢)

(١٣٧) سنن أبي داود (٦/ ١١)، ٣٨٦١، المعجم الأوسط للطبراني (٦/ ٣٦٣)، المستدرك للحاكم (٤/ ٢٣٣).

(١٣٨) سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (١/ ٢٨٠).

(١٣٩) الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي (٤/ ٤٥٤)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١٠/ ٥٣٠)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٢٣٨).

(١٤٠) تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٥٩٢).

(١٤١) المعجم الأوسط للطبراني (١/ ٢٠٩)، ٦٧٦

(١٤٢) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٦/ ٣٧٢)، ميزان الاعتدال للذهبي (٣/ ٤٧٦)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٥٠٥).

٢/ عَبد اللَّهِ بن لَهِيعَة بن عقبة الحضرمي أبو عبد الرحمن المصري، قال ابن وهب: كان ابن لهيعة صادقاً، وقال الإمام أحمد ويحيى بن معين، وعمرو بن علي الفلاس، وأبو حاتم وأبو زرعة الرازيان والنسائي: ضعيف، وقال الدراقطني: يعتبر بما يروي عنه العبادلة ابن المبارك، والمقرئ، وابن وهب، وقال الذهبي: العمل على تضعيف حديثه، وقال ابن حجر: صدوق، خلط بعد احتراق كتبه، ورواية ابن المبارك وابن وهب عنه أعدل من غيرهما وله في مسلم بعض شيء مقرون (١٧٤هـ)[١٤٣]

قلت: القول فيه ما قاله الذهبي، والدارقطني، هو ضعيف، لكن يعتبر برواية العبادلة عنه.

الحكم على الحديث: إسناده موضوع.

وأما طريق أبي سلمة بن عبد الرحمن، فقد أخرجها الطبراني في المعجم الصغير، من طريق عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ صُهْبَانَ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِالرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (ﷺ) قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «إِنْ يَكُنْ شَيْءٌ يُطْلَبُ بِهِ الدَّوَاءُ، وَيَنْفَعُ مِنَ الدَّاءِ، فَإِنَّ الْحِجَامَةَ تَنْفَعُ مِنَ الدَّاءِ، فَاحْتَجِمُوا فِي سَبْعَ عَشْرَةَ، أَوْ تِسْعَ عَشْرَةَ، أَوْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ»[١٤٤]..

فيه: عُمَر بن صهبان، ويُقال: عُمَر بْن محمد بن صهبان، الأَسلميّ، أَبُو جعفر المدني، ضعيف، قَال البُخارِيُّ: منكر الحديث، وَقَال يحيى بْن مَعِين، والنَّسَائي، وَأَبُو زُرْعَة وَأبو حاتم: ضعيف الْحَدِيث، وقال النسائي –أيضًا– وأبو حاتم، والدَّارَقُطنِيّ: متروك الحديث (ت١٥٧هـ) [١٤٥]

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا.

وأما طريق ابن سيرين، فقد أخرجها الطبراني في المعجم الأوسط، من طريق مَسْلَمَة بْن عُلَيٍّ، عَنِ السَّرِيِّ بْنِ يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ يَمْضِينَ مِنَ الشَّهْرِ، وتِسْعَ عَشْرَةَ، وإِحْدَى وَعِشْرِينَ»، وقال عقبه: "لَمْ يَرْوِ هَذَا الْحَدِيثَ عَنْ السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى إِلَّا مَسْلَمَةُ بْنُ عُلَيٍّ، تَفَرَّدَ بِهِ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى وَلَمْ يَرْوِهِ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ سِيرِينَ إِلَّا السَّرِيُّ بْنُ يَحْيَى"[١٤٦].

فيه: مسلمة بن علي بن خلف الخُشَني أبو سعيد الدمشقي، متروك[١٤٧]

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا.

الحديث الثالث: "احْتَجِمُوا لِسَبْعَ عَشْرَةَ، أَوْ تِسْعَ عَشْرَةَ، أَوْ إِحْدَى وَعِشْرِينَ لا يَتَبَيَّغْ بِكُمُ الدَّمُ فَيَقْتُلَكُمْ"، وفي رواية: "لِخَمْسَ عَشْرَةَ".

أخرجه البزار في مسنده، والطبري في تهذيب الآثار، والطبراني في المعجم الكبير، كلهم من طريق يَعْقُوب الْقُمِّيّ عَنْ لَيْثٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيّ (ﷺ)، ولفظ الطبراني: "احْتَجِمُوا لِخَمْسَ عَشْرَةَ.، ولفظ الطبري: "احْتَجِمُوا فِي خَمْسَ عَشْرَةَ ... "[١٤٨]

---

(١٤٣) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٥/ ١٤٥)، الضعفاء والمتروكون للدارقطني (ص: ٢٥)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (١٥/ ٤٨٧)، الكاشف للذهبي (١/ ٥٩٠)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٣١٩).

(١٤٤) المعجم الصغير للطبراني (١/ ١٥٣)، ٢٣٦

(١٤٥) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢١/ ٣٩٨)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٤١٤).

(١٤٦) المعجم الأوسط للطبراني (٤/ ٣٦٧)، ٤٤٥٣

(١٤٧) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٧/ ٥٦٧)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٥٣١).

(١٤٨) مسند البزار (١١/ ١٧٧)، ٤٩١٦، ٤٩١٧، تهذيب الآثار للطبري (١/ ٥١٦)، ٨١٨، المعجم الكبير للطبراني (١١/ ٧٠)، ١١٠٧٦

مداره على لَيْث بن أَبي سُلَيْم بن زُنَيْم، صدوق اختَلَطَ جدًّا ولم يتميَّزْ حديثُه فتُرِك(ت ١٤٨هـ)[١٤٩]

الحكم على الحديث: ضعيف.

الحديث الرابع: "كَانَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ) يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ[١٥٠] وَالْكَاهِلِ [١٥١]، وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ ".

ورد من حديث قتادة، وقد رواه عنه همام بن يحيى وهشام الدستوائي وجرير بن حازم، واختلف على جرير فيه، فتفرد عنه عمرو الكلابي بأن قرن معه هماماً، وزاد في آخره جملة: "وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ...".

فأما طريق هشام فأخرجها الطبراني في المعجم الأوسط، من طريق يُوسُف بْن عَطِيَّةَ الصَّفَّارُ، عَنْ هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ ."[١٥٢].

وأما طريق همام وجرير، فأخرجها الترمذي في سننه، والحاكم في مستدركه، كلاهما من طريق عَمْرو بْن عَاصِمٍ الْكِلَابِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا هَمَّامٌ وَجَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ قَالَا: حَدَّثَنَا قَتَادَةُ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللهِ (ﷺ) يَحْتَجِمُ فِي الْأَخْدَعَيْنِ وَالْكَاهِلِ، وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ وَتِسْعَ عَشْرَةَ وَإِحْدَى وَعِشْرِينَ "، وقال الترمذي: وَهَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ، وقال الحاكم: "صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ[١٥٣].

قلت: طريق هِشَامٍ الدَّسْتُوَائِيّ، فيه: يوسف بن عطية الصفار الأَنْصارِيّ السعدي، مولاهم، أَبُو سهل البَصْرِيّ، متروك(ت ١٨٧هـ)[١٥٤].

وطريق همام فيه : عَمْرو بن عاصم بن عُبَيد الله الكِلابي، أبو عثمان البَصْرِيّ، قال الآجري: "سألت أبا داود عن عمرو بن عاصم الكلابي، فقال: "لا أنشط بحديثه"، وقال ابن حجر: صدوق في حفظه شيء(ت ٢١٣هـ)."[١٥٥]

وطريق جرير فيه: جرير بن حازم بن زيد الأزدي أبو النضر البصري، ثقة لكن في حديثه عن قتادة ضعف، وله أوهام إذا حدث من حفظه، مات سنة سبعين ومائة بعد ما اختلط، لكن لم يحدث في حال اختلاطه[١٥٦]

وشيخه قتادة بن دعامة السدوسي البصري صاحب أنس بن مالك (ﷺ) كان حافظ عصره، وهو مشهور بالتدليس، وصفه به النسائي وغيره[١٥٧]

---

(١٤٩) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٢٤/ ٢٧٩)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٤٦٤).

(١٥٠) الأَخدعانِ: عِرْقَانِ فِي جَانِبَي العُنق قَدْ خَفِيا وبَطَنا، وقيل: هُمَا عِرقان فِي الرَّقَبَةِ، وَقِيلَ: الوَدَجانِ. انظر: لسان العرب (٨/ ٦٦)

(١٥١) الكاهِلُ: مقدم أَعلَى الظّهْر مِمَّا يَلِي الْعُنُق، وَهُوَ الثُّلُث الْأَعْلَى، فِيهِ سِتّ فقر، وَقيل: الكاهِلُ من الْإِنْسَان مَا بَين كَتفيهِ، وَقيل: هُوَ موصل الْعُنُق فِي الصلب، وَقيل: هُوَ مَا شخص من فروع كَتفيهِ إِلَى مُنْتَهى ظَهره. انظر: المحكم والمحيط الأعظم لابن سيده، مادة(ك هـ ل) (٤/ ١٤٢).

(١٥٢) المعجم الأوسط للطبراني (٦/ ١٣)، ٥٦٥٢

(١٥٣) سنن الترمذي (٤/ ٣٩٠)، ٢٠٥١، المستدرك للحاكم (٤/ ٢١٠)، ٧٥٧٢

(١٥٤) انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٣٢/ ٤٤٣)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٦١١).

(١٥٥) سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني في الجرح والتعديل (٣/ ١٥)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٤٢٣).

(١٥٦) تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ١٣٨).

(١٥٧) جعله ابن حجر من أصحاب الطبقة الثالثة وهم: "من أكثر من التدليس فلم يحتج الأئمة من أحاديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ ومنهم من رد حديثهم مطلقًا، ومنهم من قبلهم كأبي الزبير المكي ". طبقات المدلسين لابن حجر(ص: ١٣)، (ص: ٤٣).

قلت: طريق همام وجرير فيه عدة علل:

العلة الأولى: تفرد عمرو بن عاصم في هذا الإسناد بأن قرن هماماً مع جرير مما يوهم اتفقاهما على وصله، في حين رواية همام مرسلة، كما قال ابن سعد: "أَخْبَرَنَا عَفَّانُ بْنُ مُسْلِمٍ، أَخْبَرَنَا هَمَّامٌ، أَخْبَرَنَا قَتَادَةُ، أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ): " كَانَ يَحْتَجِمُ ثِنْتَيْنِ فِي الأَخْدَعَيْنِ، وَوَاحِدَةً فِي الْكَاهِلِ"(١٥٨).

وعفان أوثق من عمرو.

العلة الثانية: تفرد عمرو بزيادة جملة: "وَكَانَ يَحْتَجِمُ لِسَبْعَ عَشْرَةَ ..."، فجميع أصاب جرير رووه عنه بدون هذه الزيادة وكذلك لم يقرنوا معه هماماً، وذلك فيما أخرجه الحسن بن موسى الأشيب في جزئه، وأبو داود الطيالسي في مسنده، والإمام أحمد في مسنده، وابن ماجه في سننه، من طريق وَكِيع، والإمام أحمد في مسنده، حَدَّثَنَا بَهْزٌ، وابن أبي شيبة في مصنفه، قال: حَدَّثَنَا أَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، وأبو يعلى الموصلي في مسنده، ومن طريقه ابن حبان في صحيحه، والطبري في تهذيب الآثار، من طريق وَهْب بْن جَرِيرٍ، وأبو داود في سننه، قال: حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وأبو بكر البزاز الشافعي في الفوائد، قال: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَالِبٍ،: حَدَّثَنِي ابْنُ عَائِشَةَ، والبيهقي في السنن الكبرى، من طريق عَلِيّ بْن عُثْمَانَ اللَّاحِقِيُّ، والضياء المقدسي في المختارة، من طريق أَبي النُّعْمَانِ عَارِم وَسُلَيْمَان بْن حَرْبٍ، كلهم (الحسن بن موسى الأشيب، والطيالسي، ووَكِيعٌ، وبَهْزٌ، وأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ، ووَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، ومُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وابْنُ عَائِشَةَ وعَلِيُّ بْنُ عُثْمَانَ اللَّاحِقِيُّ أَبُو النُّعْمَانِ محمد بن الفضل، وَسُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ)، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ(١٥٩).

العلة الثالثة: جرير ضعيف في قتادة، وقد أنكر عليه الإمام أحمد، وابن معين، والعقيلي، رفعه لهذا الحديث، قال ابن رجب الحنبلي: "وقد أنكر عليه أحمد، ويحيى، وغيرهما من الأئمة أحاديث متعددة يرويها عن قتادة عن أنس عن النبي (ﷺ) وذكروا أن بعضها مراسيل أسندها، فمنها... ومنها: حديثه في الحجامة في الأخدعين والكاهل"(١٦٠).

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف، والراجح إرساله.

الحديث الخامس: "مَنْ أَرَادَ الْحِجَامَةَ فَلْيَتَحَرَّ سَبْعَةَ عَشَرَ أَوْ تِسْعَةَ عَشَرَ أَوْ أَحَدًا وَعِشْرِينَ، لَا يَتَبَيَّغْ بِأَحَدِكُمُ الدَّمُ فَيَقْتُلَهُ".

أخرجه ابن ماجه في سننه، قال: حَدَّثَنَا سُوَيْدُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطَرٍ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنِ النَّهَّاسِ بْنِ قَهْمٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ (ﷺ)...(١٦١)

هذا إسناد مسلسل بالضعفاء:

١/ سُوَيد بن سعيد بن سَهْل الهَرَويُّ، قال يحيى بن معين: كذاب ساقط لو كان لي فرس ورمح كنت أغزوه، وقال: أحمد متروك الحديث، وقال البخاري: فيه نظر، وكان قد عمي فتلقن ما ليس من حديثه، وقال النسائي

(١٥٨) الطبقات الكبرى لابن سعد (١/ ٤٤٧).

(١٥٩) سنن أبي داود (٤/ ٤)، ٣٨٦٠، سنن ابن ماجه (٢/ ١١٥٢)، ٣٤٨٣، جزء الحسن بن موسى الأشيب (ص: ٤٦)، ١٩، المسند، لأبي داود الطيالسي (٣/ ٤٩٠)، ٢١٠٦، مسند الإمام أحمد (١٩/ ٢٢٧)، ١٢١٩١، (٢٠/ ٣٠٧)، ١٣٠٠١، المصنف لابن أبي شيبة (٥/ ٣٩)، ٢٣٥٠٣، المسند لأبي يعلى الموصلي (٥/ ٣٨٧)، ٣٠٤٨، تهذيب الآثار للطبري (١/ ٥٢١)، ٨٢٥، صحيح ابن حبان (١٣/ ٤٤١)، ٦٠٧٧، الفوائد الشهير بالغيلانيات لأبي بكر الشافعي (١/ ٦١٧)، ٨١٦، السنن الكبرى للبيهقي (٩/ ٥٧١)، ١٩٥٣٣، الأحاديث المختارة للضياء المقدسي (٧/ ١٥)، ٢٣٩٠.

(١٦٠) شرح علل الترمذي لابن رجب (٢/ ٢٢٩).

(١٦١) سنن ابن ماجه (٢/ ١١٥٣)، ٣٤٨٦

ليس بثقة، وقال أبو حاتم الرازي: هو صدوق إلا إنه كثير التدليس، وقال ابن حبان: يأتي بالمعضلات عن الثقات يجب مجانبة ما روى، وقال الدارقطني: هو ثقة غير أنه لما كبر ربما قرئ عليه حديث فيه بعض النكارة فيجيزه، وقال ابن حجر: صدوقٌ في نفسه، إلا أنه عَمِيَ فصار يَتَلَقَّن ما ليس من حديثه، فأفحَشَ فيه ابنُ معين القولَ(ت ٢٤٠هـ)[١٦٢]

قلت: فعلى توسط ابن حجر فيه فأدنى درجات حديثه أن يكون ضعيف جدًا .

٢/ عُثْمَان بن مطر الشيباني البَصْرِيّ: تقدمت ترجمته وأن ابن القيسراني كذبه، وقال الذهبي: ضعفوه [١٦٣]

٣/ زكريا بن ميسرة البصري: مستور [١٦٤]

٤/ النَّهَّاس – بتشديد الهاء ثم مهملة – ابنُ قَهْم – بفتح القاف وسكون الهاء – القيسيُّ، أبو الخطَّاب البصريُّ، ضعيف [١٦٥]

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا

الحديث السادس: "«إِنَّ خَيْرَ مَا تَحْتَجِمُونَ فِيهِ يَوْمَ سَبْعَ عَشْرَةَ وَيَوْمَ تِسْعَ عَشْرَةَ وَيَوْمَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ".

أخرجه الترمذي في سننه وأبو داود الطيالسي في مسنده والإمام أحمد في مسنده وابن أبي شيبة في مصنفه، وعبد بن حميد في المنتخب من مسنده، والطبري في تهذيب الآثار، وأبو الشيخ الأصبهاني في أخلاق النبي، والحاكم في مستدركه، كلهم من طريق عَبَّاد بْن مَنْصُورٍ، عن عِكْرِمَةَ، عن ابن عباس قال: قال رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)...، ولفظ الترمذي: سمعت عكرمة يقول: وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: "إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) حِينَ عُرِجَ بِهِ مَا مَرَّ عَلَى مَلَإٍ مِنَ المَلَائِكَةِ إِلَّا قَالُوا: عَلَيْكَ بِالحِجَامَةِ "وَقَالَ: «إِنَّ خَيْرَ مَا تَحْتَجِمُونَ، ولفظ أبي عبيدة الحداد: "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَحْتَجِمُ ..."، وكلهم رووه بالعنعنة إلا في رواية الترمذي: سَمِعْتُ عِكْرِمَةَ.[١٦٦].

وقَالَ الترمذي عقبه: "هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ غَرِيبٌ لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ"، وقال الحاكم: "حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ".

إسناده ضعيف جدًا، مداره على عباد بن مَنْصُور الناجي – بالنون والجيم – أَبُو سلمة البَصْرِيّ القاضي بها، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال علي بن الجنيد: متروك قدري، وقال النسائي: ضعيف، وقد كان تغير، وقال الذهبي: ضُعِّف، وقال ابن حجر: صدوق رمي بالقدر، وكان يدلس[١٦٧] وتغير بأخرة(١٥٢هـ)[١٦٨]

أما تصريحه بالسماع في رواية الترمذي هذه فلعلها خطأ إما من النساخ أو الطباعة، فجميع من تقدمت روايتهم

(١٦٢) الضعفاء والمتروكين للنسائي(ص: ١٢٤)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي(٤/ ٤٩٦)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٢٦٠).

(١٦٣) انظر الحديث الرابع في المطلب الأول من المبحث الأول: النهي عن الحجامة يوم الجمعة) (ص:٦).

(١٦٤)انظر: تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٩/ ٣٧٤)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٢١٦).

(١٦٥) تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٥٦٦).

(١٦٦) سنن الترمذي (٤/ ٣٩١)، ٢٠٥٣، مسند أبي داود الطيالسي (٤/ ٣٨٨)، ومسند الإمام أحمد(٥/ ٣٤٠)، ٣٣١٦، مصنف ابن أبي شيبة (٥/ ٥٨)، ٢٣٦٧٤، المنتخب من مسند عبد بن حميد (ص: ٢٠٠)، ٥٧٤، المستدرك للحاكم (٤/ ٢٣٣)، ٧٤٧٦، تهذيب الآثار للطبري(١/ ٤٨٨)، أخلاق النبي لأبي الشيخ الأصبهاني (٤/ ١١٥)، ٨١٦.

(١٦٧) جعله ابن حجر من أصحاب الطبقة الرابعة، وهم: "من اتفق على أنه لا يحتج بشيْ من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع؛ لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل، كبقية بن الوليد". طبقات المدلسين لابن حجر(ص: ١٣) (ص: ٥٠).

(١٦٨) انظر: الضعفاء والمتروكين لابن الجوزي (٢/ ٧٦)، المغني في الضعفاء، للذهبي (١/ ٣٢٧)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٢٩١).

عن عباد رووه بالعنعنة، وكذلك الترمذي نفسه روى هذا الحديث مقطعًا في عدة مواضع بالعنعنة[١٦٩].

قلت ذلك؛ لأن عبادًا لم يسمع من عكرمة، قال البزار: "وَهَذَا الْحَدِيثُ لاَ نعلمُهُ يُرْوَى إلاَّ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ، عَن عِكْرِمة، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ وَيَعْقُوبَ عَنْ لَيْثٍ، عَن مُجَاهِدٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَحْسَنَ مِنْ حَدِيثِ عَبَّادٍ، عَن عِكْرِمة؛ لأَنَّ عَبَّادًا لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عِكْرِمَةَ"[١٧٠]

وحتى لو قال قائل: إنه سمع منه فإن هذه الرواية بعينها لم يسمعها من عكرمة، كما صرح هو نفسه بذلك، قال يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ الْقَطَّانَ: "قُلْتُ لَعَبَّادِ بْنِ مَنْصُورٍ النَّاجِيُّ: سَمِعْتَ مَا مَرَرْتُ بِمَلَأٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ، وَالنَّبِيُّ (ﷺ) كَانَ يَكْتَحِلُ ثَلَاثًا؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي يَحْيَى، عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ"[١٧١].

وقال ابن أبي حاتم: "وَسَأَلتُ أَبِي عَن حَدِيثٍ ؛ رَواهُ زِيادُ بنُ الرَّبِيعِ، عَن عَبّادِ بنِ مَنصُورٍ، عَن عِكرِمَةَ، عَنِ ابنِ عَبّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ (ﷺ) قالَ: ما مَرَرتُ بِمَلإٍ مِنَ المَلائِكَةِ لَيلَةَ أُسرِيَ بِي إلاَّ كُلُّهُم يَقُولُ لِي: عَلَيكَ بِالحِجامَةِ يا مُحَمَّدُ.

قالَ أَبِي: هَذا حَدِيثٌ مُنكَرٌ، قالَ أَبِي: يقال: إن عباد بن مَنصُور أخذ جزءًا من إبراهِيم بن أَبِي يَحيَى، عَن داوُد بن حصين، عَن عِكرِمَة، عَنِ ابنِ عَبّاسٍ، فما كانَ من المناكير فهو من ذاك"[١٧٢].

وقال ابن حبان: "وكل مَا روى عَن عِكْرِمَة سَمعه من إِبْرَاهِيم بن أبي يحيى عَن دَاوُد بن الْحصين فدلسها عَن عِكْرِمَة "[١٧٣].

وقال ابن رجب الحنبلي: "ضعفوه، وأضعف رواياته عن عكرمة، يقال: إنه أخذها عن ابن أبي يحيى عن داود بن الحصين عنه "[١٧٤].

قلت: إبراهيم بن محمد بن أبي يحيى الأسلمي: متروك [١٧٥]، وداود بن الحصين الأموي مولاهم أبو سليمان المدني: ثقة إلا في عكرمة[١٧٦].

الحكم على الحديث: إسناده ضعيف جدًا.

الحديث السابع: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) لِسَبْعَ عَشْرَةَ مَضَتْ مِنْ شَهْرِ رَمَضَانَ بَعْدَمَا قَالَ: "أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ".

أخرجه الدارقطني في سننه، وتمام في فوائده، كلاهما من طريق يَحْيَى بْن الْعَلَاءِ الرَّازِيُّ، عَنْ يَاسِينَ بْنِ مُعَاذٍ الزَّيَّاتِ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعِجْلِيِّ، عَنِ ابْنِ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ)، ولفظ تمام مثله إلا أنه قال:"خَلَتْ"[١٧٧].

وقال الدارقطني عقبه: "هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ، وَاخْتُلِفَ عَنْ يَاسِينَ الزَّيَّاتِ وَهُوَ ضَعِيفٌ ".

وأخرجه الدارقطني في سننه، من طريق الْمُعَافَى بْن عِمْرَانَ، عَنْ يَاسِينَ بْنِ مُعَاذٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: احْتَجَمَ النَّبِيُّ (ﷺ) لِسَبْعَ عَشْرَةَ خَلَتْ[١٧٨].

(١٦٩) انظر: سنن الترمذي (٤/ ٣٨٨)، (٢٠٤٧)(٢٠٤٨).
(١٧٠) مسند البزار (١١/ ١٧٧).
(١٧١) الضعفاء الكبير للعقيلي (٣/ ١٣٦).
(١٧٢) علل الحديث لابن أبي حاتم (٦/ ١٧).
(١٧٣) المجروحين لابن حبان (٢/ ١٦٦).
(١٧٤) شرح علل الترمذي لابن رجب (ص: ٤٧٥).
(١٧٥) تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٩٣).
(١٧٦) تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ١٩٨).
(١٧٧) سنن الدارقطني (٣/ ١٥٠)، ٢٢٦٤، الفوائد لتمام (٢/ ٢١٠)، ١٥٤٨
(١٧٨) سنن الدارقطني (٣/ ١٥١)، ٢٢٦٦

فيه:

١/ يَحْيَى بن العلاء البجلي الرازي، رمي بالوضع، قال الإمام أحمد: كذَّاب يضع الحديث(١٧٩).

٢/ ياسين بن معاذ أبو خلف الزيات الكوفي، قال يحيى بن معين: ليس حديثه بشيء، وقال مرة: ضعيف، وقال البخاري: منكر الحديث، وقال أبو حاتم الرازي: كان رجلًا صالحًا لا يعقل ما يحدث به، منكر الحديث، وقال النسائي، وعلي بن الجنيد، والأزدي: متروك الحديث، وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات وينفرد بالمعضلات عن الأثبات لا يجوز الاحتجاج به (١٨٠).

الحكم على الحديث: ضعيف جدًا، مداره على ياسين الزيات.

المطلب السادس: الأمر بالحجامة على الريق:

الحديث الأول: "الْحِجَامَةُ عَلَى الرِّيقِ أَمْثَلُ، وَفِيهِ شِفَاءٌ وَبَرَكَةٌ ... "(١٨١).

الحديث الثاني: رُوِي أن النبي (ﷺ) قال: "الْحِجَامَةُ عَلَى الرِّيق دَوَاءٌ... "(١٨٢).

المطلب السابع: الأمر بالحجامة كل شهر:

عَنْ عَائِشَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا): "كَانَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) يَكْتَحِلُ كُلَّ لَيْلَةٍ، وَيَحْتَجِمُ كُلَّ شهر، ويشرب الدواء كُلَّ سَنَةٍ".

أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، ومن طريقه ابن الجوزي في الموضوعات، من طريق سَيْف بْن مُحَمَّدٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ...(١٨٣).

فيه: سيف بن محمد ابن أخت سفيان الثوري، قال ابن حجر: كذبوه (١٨٤)، قال ابن عدي: "وبهذا الإسناد حَدَّثَنَاهُ عَبد الله بن مُحَمد بغير حديث إلَّا أن هذا الحديث من بين الأحاديث التي حدثناه بها هذا أنكرها "، وقال الشوكاني: في إسناده: وضاع(١٨٥).

الحكم على الحديث: موضوع.

المطلب الثامن: الأمر بالحجامة عند اشتداد الحر:

رُوِي أن النبي (ﷺ) قال: "إِذَا اشْتَدَّ الْحَرُّ فَاسْتَعِينُوا بِالْحِجَامَةِ لَا تَبَيَّغَ دَمُ أَحَدِكُمْ فَيَقْتُلَهُ" وفي رواية: "اسْتَعِينُوا على شِدَّةِ الحَرِّ بالحِجامَةِ فإنَّ الدَّمَ رُبَّما يَتَبَيَّغُ بالرَّجُلِ فَيَقْتَلُهُ".

ورد من حديث أنس (رضي الله عنه) وابن عباس (رضي الله عنهما) ومرسل أيوب السختياني.

فأما حديث أنس(رضي الله عنه)، فقد أخرجه ابن حبان في المجروحين، والحاكم في مستدركه، كلاهما من طريق مُحَمَّد بْن الْقَاسِمِ الْأَسَدِيُّ، ثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ صُبَيْحٍ، عَنِ

(١٧٩) تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٣١/ ٤٨٤)، ميزان الاعتدال للذهبي (٤/ ٣٩٧)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٥٩٥).

(١٨٠) الضعفاء الصغير للبخاري (ص: ١٢٩)، الضعفاء والمتروكين للنسائي (ص: ٢٥٢)، الضعفاء للعقيلي (٤/ ٤٦٤)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي(٨/ ٥٣٣)، المجروحين لابن حبان (١٨/ ٤٩٦)، لسان الميزان لابن حجر(٨/ ٤١١).

(١٨١) تقدم تخريجه في الحديث الرابع، من المطلب الأول من المبحث الأول، النهي عن الحجامة يوم الجمعة (ص:٦)، وهو موضوع.

(١٨٢) تقدم تخريجه في المطلب الخامس، من المبحث الأول، النهي عن الحجامة على الشبع (ص: ١٨)، وهو ضعيف جداً.

(١٨٣) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٤/ ٥٠٤)، الموضوعات لابن الجوزي (٣/ ٢١٠).

(١٨٤) الضعفاء للعقيلي (٢/ ١٧٢)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٤/ ٥٠٥)، تقريب التهذيب لابن حجر (ص: ٢٦٢).

(١٨٥) الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٤/ ٥٠٥)، الفوائد المجموعة للشوكاني (ص: ٢٦٣).

الْحَسَنِ، عَنْ أَنَسٍ (ﷺ)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) بلفظ: "إذا اشتد..."[١٨٦].

وقال الحاكم: "حَدِيثٌ صَحِيحُ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ"، ووافقه الذهبي.

وليس كما قالا، فمداره على مُحَمَّد بْن الْقَاسِمِ الأَسَدِيّ قَالَ ابن حبان: "كَانَ مِمَّن يروي عَن الثِّقَات مَا لَيْسَ من أَحَادِيثهم وَيَأْتِي عَن الْأَثْبَات بِمَا لم يحدثوا لَا يَجُوز الِاحْتِجَاج بِهِ وَلَا الرِّوَايَة عَنهُ بِحَال، كَانَ ابن حَنْبَل يكذبهُ (ت ٢٠٧هـ)[١٨٧].

الحكم على الحديث: موضوع.

وأما حديث ابن عباس(ﷺ)، فقد أخرجه أبو منصور الديلمي في مسند الفردوس، قال: أخبرنا أحمد بن خلف كتابة، أخبرنا الحاكم: قرأت بخط إبراهيم بن محمد بن سفيان، حدثنا عبد الله بن أبي عمرو البكري، حدثنا أبو بدر عباد بن الوليد الغُبَري، حدثنا إسماعيل بن حفص بن عمر بن دينار، حدثنا عبد الواحد بن صفوان، حدثنا مجاهد، حدثنا ابن عباس قال: قال رسول الله:"..."، بلفظ: "اسْتَعِينُوا...[١٨٨].

فيه:

١/ إِسْمَاعِيل بن حفص بن عُمَر بن دينار، ويُقال: ابن ميمون الأُبُلِّيُّ – بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام– أَبُو بكر الأَوْدِيّ البَصْرِيّ، قال ابن أبي حاتم: سمع أبي منه بالبصرة في الرحلة الثالثة وسألته عنه فقال كتبت عنه وعن أبيه، وكان أبوه يكذب وهو بخلاف أبيه، قلت لا بأس به؟ قال لا يمكنني أن أقول لا بأس به، وقال مسلمة بن قاسم في كتاب «الصلة»: لا بأس به، وقال الساجي: قد كتب عن إسماعيل بن حفص، عن أبي بكر بن عياش جميع الكوفيين والبصريين، ولم يك نافقًا أحسبه لحقه ضعف أبيه، وقال النسائي: أرجو أن لا يكون به بأس، وذكره ابن حبان في الثقات، وقال ابن حجر: صدوق(ت٢٥٦هـ) [١٨٩].

قلت: يصلح للاعتبار، ولا يحتج بما انفرد به.

٢/ عبد الواحد بن صفوان بن أبي عياش، قال ابن معين: ليس بشيء، وقال مرة صالح، وقال النسائي: ليس بثقة، وذكره ابن حبان في ثقاته، وقال ابن شاهين في ثقاته: ليس به بأس، وذكره –أيضًا– في الضعفاء والكذابين، وقال ابن عدي: وعامة ما يرويه مما لاَ يُتَابَعُ عَليه[١٩٠].

قلت: أحسن أحواله أنه لا يحتج بما انفرد به.

الحكم على الحديث: ضعيف.

وأما مرسل أيوب السختياني، فقد أخرجه أبو داود في المراسيل، قال: حدثنا عبد الرحمن بن المبارك، نا عربي أبو صالح، وكان حجاما، وكان لا بأس به، قال: سمعت أيوب السَختِياني يقول: قال رسول الله (ﷺ):"استعينوا على شدة الحر بالحجامة"[١٩١].

---

(١٨٦) المستدرك للحاكم (٤/ ٢٣٥)، ٧٤٨٢، المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٨٧).

(١٨٧) المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٨٧)،

(١٨٨) مسند الفردوس= الغرائب الملتقطة لابن حجر(١/ ٤٠٥).

(١٨٩) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٢/ ١٦٦)، تهذيب الكمال في أسماء الرجال للمزي (٣/ ٦٢)، إكمال تهذيب الكمال لمغلطاي (٢/ ١٦١)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ١٠٦).

(١٩٠) الضعفاء والمتروكين للنسائي(ص: ١٦٢)، الجرح والتعديل لابن أبي حاتم (٦/ ٢٢)، الثقات لابن حبان (٧/ ١٢٤)، الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي (٦/ ٥٢٠)، تاريخ أسماء الثقات لابن شاهين (ص: ١٦١)، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين لابن شاهين (ص: ١٣٢).

(١٩١) المراسيل لأبي داود (١/ ٤٧٩)، ٤٣٨

وهو مع إرساله، ففيه: عَرَبيّ –بلفظ النسب – ابنُ صالح، أبو صالح الحَجَّام: قال الذهبي: لا يعرف، وقال ابن حجر: مقبولٌ(١٩٢).

الحكم على الحديث: ضعيف جدًا.

المبحث الثالث: الحكم العام على النصوص المروية في توقيت الحجامة عند علماء الحديث.

مما سبق تفصيله يتبين أن أحاديث توقيت الحجامة لم يصح منها شيء يعتمد عليه، فهي بين ضعيف أو لا أصل له، بل أدخل بعضها أبو حفص الموصلي، في كتابه المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم لم يصح شيء في هذا الباب، وقد حكم عليها بعض علماء الحديث حكمًا عامًا، فممن ورد عنهم هذا الحكم العام:

١/ الإمام مالك (ت: ١٧٩هـ): قال أبو الوليد الباجي: "وسئل مالك عن الحجامة يوم السبت والأربعاء فقال: لا أرى بأسًا بالحجامة يوم السبت والأربعاء، والأيام كلها سواء"' وقال أيضًا: "سُئِلَ مَالِكٌ عَنْ الْحِجَامَةِ وَالِاطِّلَاءِ يَوْمَ السَّبْتِ وَيَوْمَ الْأَرْبِعَاءِ فَقَالَ: لَا بَأْسَ بِذَلِكَ وَلَيْسَ يَوْمٌ إلَّا وَقَدْ احْتَجَمْتُ فِيهِ وَلَا أَكْرَهُ شَيْئًا مِنْ هَذَا حِجَامَةً وَلَا اطِّلَاءً وَلَا نِكَاحًا وَلَا سَفَرًا فِي شَيْءٍ مِنْ الْأَيَّامِ مِنْ الْخُرُوجِ وَالسَّفَرِ"، وقال أيضًا: "سئل مالك... عن الحجامة لسبع عشرة وخمس عشرة وثلاث عشرة، فقال: أنا أكره هذا ولا أحبه، وكأنه يكره أن يكون لذلك وقت"(١٩٣).

٢/ عبدالرَّحْمَن بن مهْدي(ت: ١٩٨هـ)، حيث قَالَ: "مَا صَحَّ عَن النَّبِي(ﷺ) فِيهَا شَيْء إِلَّا أَنه أَمر بهَا"(١٩٤).

٣/ البخاري (ت: ٢٥٦هـ): قال ابن حجر: "(قَوْلُهُ بَابُ أَيَّةَ سَاعَةٍ يَحْتَجِمُ)... وَوَرَدَ فِي الْأَوْقَاتِ اللَّائِقَةِ بِالْحِجَامَةِ أَحَادِيثُ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ عَلَى شَرْطِهِ فَكَأَنَّهُ أَشَارَ إِلَى أَنَّهَا تُصْنَعُ عِنْدَ الِاحْتِيَاجِ وَلَا تَتَقَيَّدُ بِوَقْتٍ دُونَ وَقْتٍ؛ لِأَنَّهُ ذكر الاحتجام لَيْلًا وَذكر حَدِيث ابن عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ (ﷺ) احْتَجَمَ وَهُوَ صَائِمٌ وَهُوَ يَقْتَضِي كَوْنَ ذَلِكَ وَقَعَ مِنْهُ نَهَارًا"، وقال بدر الدين العيني: "وَقت الْحجامَة فِي أَيَّام الشَّهْر لم يَصح فِيهِ شَيْء عِنْده، فَلذَلِك لم يذكر حَدِيثا وَاحِدًا من الْأَحَادِيث الَّتِي فِيهَا تعْيين الْوَقْت"، وقال أيضاً: "لما ذكر احتجام أبي مُوسَى لَيْلًا ذكر أَيْضا احتجام النَّبِي (ﷺ) نَهَارًا، لِأَنَّهُ قَالَ: (احْتجم النَّبِي (ﷺ) وَهُوَ صَائِم) يدل على أَنه كَانَ نَهَارًا، وَلم يعين النَّهَار صَرِيحًا، فَدلَّ هَذَا وَالَّذِي قبله أَن الْحجامَة لَا تتَعَيَّن بِوَقْت معِين"(١٩٥)

٤/ أبو زرعة الرازي(ت: ٢٦٤ هـ): قال البرذعي: "شهدت أبا زرعة لا يُثبِتُ في كراهة الحجامة في يوم بعينه، ولا في استحبابه في يوم بعينه حديثًا"(١٩٦).

٥/ العقيلي(ت: ٣٢٢هـ)، حيث قال: "وَلَيْسَ فِي هَذَا الْبَابِ فِي اخْتِيَارِ يَوْمٍ لِلْحِجَامَةِ شَيْءٌ يَثْبُتُ"(١٩٧).

٦/ ابن الجوزي(ت: ٥٩٧هـ): "هذه الأحاديث ليس فيها شيء صحيح"(١٩٨).

---

(١٩٢) انظر: تهذيب الكمال للمزي (١٩/ ٥٥١)، ميزان الاعتدال للذهبي (٣/ ٦٣)، تقريب التهذيب لابن حجر(ص: ٣٨٨).

(١٩٣) المنتقى شرح الموطإ للباجي(٧/ ٢٩٥)، البيان والتحصيل لابن رشد(١٧/ ٢٢)، (١٨/ ٢٦٢)، (١٨/ ٢٦٣).

(١٩٤) الموضوعات لابن الجوزي (٣/ ٢١٥)، المغني عن الحفظ والكتاب بقولهم: لم يصح شيء في هذا الباب للموصلي(٢/ ٥١٧).

(١٩٥) فتح الباري لابن حجر (١٠/ ١٤٩). عمدة القاري شرح صحيح البخاري للعيني (٢١/ ٢٤٠).

(١٩٦) سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي (٧٥٧/٢).

(١٩٧) الضعفاء الكبير للعقيلي (١/ ١٥٢).

(١٩٨) الموضوعات لابن الجوزي (٢١١/٣-٢١٥).

٧/ النووي(ت: ٦٧٦هـ): "والحاصل أنه لم يثبت شيء فِي النَّهْيِ عَنْ الْحِجَامَةِ فِي يَوْمٍ مُعَيَّنٍ"[١٩٩] .

٨/ ابن حجر(ت: ٨٥٢هـ): "هذه الأحاديث لم يصح منها شيء"[٢٠٠].

٩/ الشوكاني(ت: ١٢٥٠هـ): قال: "وكذا أحاديث: تعيين وقت الحجامة، باطلة، وكذا أحاديث: النهى عنها في أوقات معينة، إلا يوم الثلاثاء ويوم الجمعة"[٢٠١].

الخاتمة

مما سبق من دراسة لأحاديث توقيت الحجامة بزمن معين، تبين أن هذه الأحاديث لم يصح منها شيء، وأن مرد التوقيت يكون لأهل الخبرة من الأطباء والمختصين، وخلاصة ذلك في النتائج الآتية:

النتائج:

١/ ثبت الأمر بالحجامة في السنة النبوية وأنها نوع من أنواع العلاج[٢٠٢]

٢/ نص جمع من العلماء أنه (لم يصح في السنة النبوية تحديد زمن معين للحجامة)، منهم عبدالرحمن بن مهدي، والعقيلي، والشوكاني.

٣/ من خلال استقراء ودراسة أسانيد الأحاديث الواردة في تحديد زمن معين للحجامة ودراستها وضح أنها إما ضعيفة، أو ضعيفة جدًا، أو موضوعة.

٤/ القول في تحديد وقت تستحب فيه الحجامة مرجعه إلى الأطباء وأهل الاختصاص بالحجامة.

التوصيات:

١/ توعية الأمة بمشروعية الحجامة، وأن النبي (ﷺ) حثَّ عليها، ورغَّب فيها، قولًا وفعلًا وتقريرًا

٢/ وجوب مراجعة المختصين؛ لمعرفة وقت الحجامة – مثلها كوسائل العلاج الأخرى–، وألا يعتمد على الأحاديث الضعيفة الواردة في ذلك.

المصادر والمراجع

ابن الأثير، المبارك بن محمد، النهاية في غريب الحديث والأثر، تحقيق: الزاوي والطناحي، بيروت، المكتبة العلمية، ١٩٧٩م.

الأَشيَب، الحسن بن موسى، جزء فيه أحاديث الحسن بن موسى الأشيب، تحقيق: خالد بن قاسم الردادي، الفجيرة، الإمارات، دار علوم الحديث، ط١، ١٩٩٠م.

الألباني، محمد ناصر الدين، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، بيروت، المكتب الإسلامي، ط٢، ١٤٠٥هـ.

الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، الرياض، دار المعارف، ط١، ١٩٩٢م.

الباجي، سليمان بن خلف، المنتقى شرح الموطإ، مصر، مطبعة السعادة ط١، ١٣٣٢ هـ.

البخاري، محمد بن إسماعيل، التاريخ الكبير، تحت مراقبة: محمد عبد المعيد خان، (د.ط)، (د.م)، حيدر آباد – الدكن، دائرة المعارف العثمانية، (د.ت).

البرذعي، سعيد بن عمرو، سؤالات البرذعي لأبي زرعة الرازي، تحقيق: أبي عمر محمد الأزهري، القاهرة، الفاروق الحديثة، ط١، ١٤٣٠هـ.

البزار، أحمد بن عمرو، مسند البزار، تحقيق: محفوظ الرحمن وآخرون، المدينة المنورة، مكتبة العلوم والحكم، ط١.

البزَّاز، محمد بن عبد الله، الفوائد (الغيلانيات)، تحقيق: حلمي كامل، الرياض، ابن الجوزي، ط١، ١٩٩٧م.

(١٩٩) المجموع شرح المهذب للنووي (٩/ ٦٢).

(٢٠٠) فتح الباري شرح صحيح البخاري لابن حجر (١٤٩/١٠)

(٢٠١) انظر الملخص(ص: ١)، حديث: "إن أمثل ما تداويتم به الحجامة".

(٢٠٢) الفوائد المجموعة للشوكاني (ص: ٢٦٣).

البكجري، مغلطاي بن قليج، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، تحقيق: عادل بن محمد، وأسامة بن إبراهيم، الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١ م.

البيهقي، أحمد بن الحسين، السنن الكبرى، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط٣، ٢٠٠٣م.

الترمذي، محمد بن عيسى، الجامع الصحيح، بيروت، دار إحياء التراث العربي، تحقيق: أحمد شاكر وآخرون(د.ط، د.ت).

الترمذي، محمد بن عيسى، علل الترمذي الكبير، تحقيق: صبحي السامرائي وآخرون، بيروت، عالم الكتب، ط١، ١٤٠٩هـ.

ابن تغرى بردى، يوسف الأتابكي، النجوم الزاهرة في ملوك مصر والقاهرة، مصر .المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة(دط، دت).

الجرجاني، أبو أحمد بن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، تحقيق: عادل عبدالموجود، ومعوض، ط١، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٩٩٧م.

ابن الجعد، علي بن الجعد، مسند ابن الجعد، تحقيق: عامر أحمد حيدر، بيروت، مؤسسة نادر، ط١، ١٤١٠هـ.

ابن الجوزي، عبدالرحمن بن علي، العلل المتناهية في الأحاديث الواهية، تحقيق: الميس، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٣هـ.

ابن الجوزي، عبد الرحمن بن علي، الموضوعات، تحقيق: عبد الرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية بالمدينة المنورة، ط١، جـ ١، ٢: ١٣٨٦ هـ - ١٩٦٦ م، جـ ٣: ١٣٨٨ هـ - ١٩٦٨م.

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، الجرح والتعديل، حيدر آباد الدكن - الهند، مجلس دائرة المعارف العثمانية - بيروت، دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٩٥٢م.

ابن أبي حاتم، عبد الرحمن بن محمد، المراسيل، تحقيق: شكر الله نعمة الله قوجاني بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٣٩٧هـ.

الحازمي، محمد بن موسى، الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار، حيدر آباد، الدكن، دائرة المعارف العثمانية، ط٢، ١٣٥٩هـ.

الحاكم، محمد بن عبدالله، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عطا، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠م.

ابن حبان، محمد بن حبان، الثقات، ط١، الهند، دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن، ط١، ١٩٧٣م.

ابن حبان، محمد بن حبان، صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤١٤هـ.

ابن حبان، محمد بن حبان، المجروحين، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، حلب، دار الوعي، ط١، ١٣٩٦هـ.

ابن حجر، أحمد بن علي، تقريب التهذيب، تحقيق: محمد عوامة، سوريا، دار الرشيد، ط١، ١٩٨٦م.

ابن حجر، أحمد بن علي، تهذيب التهذيب، بيروت، دار الفكر، ط١، ١٤٠٤هـ.

ابن حجر، أحمد بن علي، الغرائب الملتقطة من مسند الفردوس للديلمي= زهر الفردوس، تحقيق: العربي الدائز الفرياطي وآخرون، دبي، جمعية دار البر، ط١، ١٤٣٩هـ.

ابن حجر، أحمد بن علي، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، تحقيق: محب الدين الخطيب، تعليق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز، بيروت، دار المعرفة، ١٣٧٩هـ.

ابن حجر، أحمد بن علي، لسان الميزان، تحقيق: الهند، دائرة المعارف النظامية، بيروت، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، ط٢، ١٩٧١م.

ابن حميد، عبد بن حميد، المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق: صبحي السامرائي، ومحمود الصعيدي، القاهرة، مكتبة السنة، ط١، ١٤٠٨هـ.

ابن حنبل، أحمد بن محمد، مسند الإمام أحمد، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة ط١، ٢٠٠١م.

ابن خزيمة، محمد بن إسحاق، صحيح ابن خزيمة، بيروت، المكتب الإسلامي، بإشراف،د. سعد الحميد و د/ خالد الجريسي، ط١، (د.م)، مطابع الحميضي، ٢٠٠٦ م.

الخطيب، أحمد بن علي، تاريخ بغداد، تحقيق: الدكتور بشار عواد، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط١، ٢٠٠٢م.

ابن أبي خيثمة، أحمد بن زهير، التاريخ الكبير، تحقيق: صلاح بن فتحي، القاهرة، الفاروق الحديثة، ط١، ٢٠٠٦م.

الدارقطني، علي بن عمر، تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، تحقيق: خليل بن محمد العربي، القاهرة، الفاروق الحديثة، دار الكتاب الإسلامي ط١، ١٩٩٤م.

الدارقطني، علي بن عمر، سنن الدارقطني، تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني، بيروت، دار المعرفة، ١٣٨٦هـ.

الدارقطني، علي بن عمر، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، تحقيق: السلفي، والدباسي، الرياض، دار طيبة، ط١، ١٩٨٥م.

الدارقطني، علي بن عمر، المؤتَلِف والمختَلِف، تحقيق: موفق، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط١، ١٩٨٦م.

الذهبي، محمد بن أحمد، ديوان الضعفاء والمتروكين، تحقيق: حماد الأنصاري، مكة، مكتبة النهضة الحديثة، ط٢، ١٩٦٧م.

الذهبي، محمد بن أحمد، سير أعلام النبلاء، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط٣، ١٩٨٥م.

الذهبي، محمد بن أحمد، المغني في الضعفاء، تحقيق: د. نور الدين عتر، طبع على نفقة إحياء التراث الإسلامي بدولة قطر (د.ط،د.ت)

الذهبي، محمد بن أحمد، ميزان الاعتدال، تحقيق: معوض وعبدالموجود، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٥م.

الرازي، تمام بن محمد، الفوائد، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، الرياض، مكتبة الرشد، ط١، ١٤١٢هـ.

ابن رجب، عبدالرحمن، شرح علل الترمذي، تحقيق: همام عبدالرحيم، الرياض، مكتبة الرشد، ط٢، ١٤٢١هـ..

ابن رشد، محمد بن أحمد، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق: د محمد حجي وآخرون، بيروت، دار الغرب الإسلامي، ط٢، ١٩٨٨م.

الزيلعي، عبد الله بن يوسف، نصب الراية لأحاديث الهداية، تحقيق: محمد عوامة، بيروت، مؤسسة الريان للطباعة والنشر، جدة، دار القبلة، ط١، ١٩٩٧م.

السجستاني، سليمان بن الأشعث، سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود السجستاني، تحقيق: محمد علي قاسم العمري، المدينة المنورة، الجامعة الإسلامية، ط١، ١٣٩٩هـ.

السِّجِسْتاني، سليمان بن الأشعث، سنن أبي داود، تحقيق: شعَيب الأرنؤوط وآخرون، دار الرسالة العالمية، ط١، ٢٠٠٩م.

السجستاني، سليمان بن الأشعث، المراسيل، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٠٨هـ.

ابن سيده، علي بن إسماعيل، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، بيروت: دار الكتب العلمية ط١، ١٤٢١هـ.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة، القاهرة، مطبعة دار التأليف(د.ط، د.ت).

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، تاريخ الخلفاء، تحقيق: حمدي الدمرداش، مكتبة نزار مصطفى الباز، ط١، ٢٠٠٤م.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، الفتح الكبير في ضم الزيادة إلى الجامع الصغير، تحقيق: يوسف النبهاني، بيروت، دار الفكر، ط١، ٢٠٠٣م.

السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، تحقيق: أبي عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٦م.

ابن شاهين، عمر بن أحمد، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين، تحقيق: عبد الرحيم القشقري، ط١، ١٩٨٩م.

الشوكاني، محمد بن علي، الفوائد المجموعة، تحقيق: عبدالرحمن المعلمي، بيروت، دار الكتب العلمية(د.ط، د.ت).

ابن أبي شيبة، عبد الله بن محمد، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، تحقيق:كمال يوسف الحوت، الرياض، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٠٩هـ.

أبو الشيخ الأصبهاني، عبد الله بن محمد، أخلاق النبي وآدابه، تحقيق: صالح بن محمد الونيان، الرياض، دار المسلم للنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٨م.

الصنعاني، عبد الرزاق بن همام، المصنف، تحقيق مركز بحوث دار التأصيل، دار التأصيل، ط١، ١٤٣٦هـ.

الضياء المقدسي، محمد بن عبد الواحد، الأحاديث المختارة، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكة المكرمة، مكتبة النهضة الحديثة، ط١، ١٤١٠هـ.

الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الأوسط، تحقيق: طارق بن عوض الله، والحسيني، القاهرة، دار الحرمين، ١٤١٥هـ.

الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الصغير، تحقيق: محمد شكور، بيروت، المكتب الإسلامي، ط١، ١٤٠٥هـ.

الطبراني، سليمان بن أحمد، المعجم الكبير، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، القاهرة، مكتبة ابن تيمية، ط٢.

الطبري، محمد بن جرير، تهذيب الآثار، تحقيق: محمود محمد شاكر، القاهرة، مطبعة المدني.

الطيالسي، سليمان بن داود، مسند الطيالسي، تحقيق: د. محمد بن عبدالمحسن التركي، مصر، دار هجر، ط١، ١٩٩٩م.

أبو العباس الأصم، محمد بن يعقوب، مجموع فيه مصنفات أبي العباس الأصم وإسماعيل الصفار، تحقيق: نبيل سعد الدين جرار، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤٢٥ هـ - ٢٠٠٤ م.

ابن عبد البر، يوسف بن عبد الله، الاستذكار، تحقيق: سالم محمد عطا، محمد علي معوض، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

ابن عبد الهادي، محمد بن أحمد، تنقيح التحقيق في أحاديث التعليق، تحقيق: سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، الرياض، أضواء السلف، ط١، ١٤٢٨هـ.

العراقي، عبد الرحيم بن الحسين، المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، بيروت، دار ابن حزم، ط١، ٢٠٠٥م.

العربي، عبد الحميد أحمد، إبلاغ الفهامة بفوائد الحجامة، عجمان، مكتبة الفرقان، ط١، ٢٠٠٢م.

ابن عساكر، علي بن الحسن، أخبار لحفظ القرآن الكريم، تحقيق: خير الله الشريف، دمشق، دار الفرائد للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ١٩٩٦م.

ابن عساكر، علي بن الحسن، تاريخ دمشق، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، دار الفكر للطباعة والنشر، ١٩٩٥م.

العينى، محمود بن أحمد، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، بيروت، دار إحياء التراث العربي(د.ط، د.ت).

الغُمَارِي، أحمد بن محمد، المداوي لعلل الجامع الصغير وشرحي المناوي، القاهرة، دار الكتبي، ط١، ١٩٩٦م.

قاضي المارِسْتان، محمد بن عبدالباقي، المشيخة الكبرى، تحقيق: حاتم العوني، دار عالم الفوائد، ط١، ١٤٢٢هـ.

ابن قتيبة، عبدالله بن مسلم، غريب الحديث، تحقيق: د.عبدالله الجبوري، بغداد، مطبعة العاني، ط١، ١٣٩٧هـ.

ابن القيسراني، محمد بن طاهر، تذكرة الحفاظ، تحقيق: حمدي السلفي، الرياض، دار الصميعي، ط١، ١٤١٥هـ.

الكتاني، محمد بن أبي الفيض، نظم المتناثر من الحديث المتواتر، تحقيق: شرف حجازي، مصر، دار الكتب السلفية، ط٢(د.ت).

ابن ماجه، محمد بن يزيد، سنن ابن ماجه، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط١، دار الرسالة العالمية، ٢٠٠٩ م.

ابن ماكولا، علي بن هبة الله، الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٩٩٠م.

ابن محرز، أحمد بن محمد، معرفة الرجال عن يحيى بن معين، تحقيق: الجزء الأول: محمد كامل القصار، دمشق، مجمع اللغة العربية، ط١، ١٩٨٥م.

المزي، يوسف بن عبد الرحمن، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، د. بشار عواد، بيروت، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٩٨٠م.

ابن الملقن، عمر بن علي، البدر المنير في تخريج الأحاديث والأثار الواقعة في الشرح الكبير، تحقيق: مصطفى أبو الغيط وآخرون، الرياض، دار الهجرة، ٢٠٠٤م.

ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، بيروت، دار صادر، ط٣، ١٤١٤هـ.

الموصلي، عمر بن بدر، المغني عن الحفظ والكتاب، بيروت، دار الكتاب العربي، ط١، ١٤٠٧ هـ.

ابن ناصر الدين، محمد بن عبد الله، توضيح المشتبه، تحقيق: محمد العرقسوسي، ط١، بيروت، مؤسسة الرسالة، ١٩٩٣م.

النسائي، أحمد، السنن الكبرى، تحقيق: البنداري، وكسروي، بيروت، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ.

أبو نعيم، أحمد بن عبدالله، معرفة الصحابة، تحقيق: عادل بن يوسف العزازي، الرياض، دار الوطن للنشر، ط١، ١٩٩٨م.

النووي، يحيى بن شرف، المجموع شرح المهذب، دار الفكر(د.ط، د.ت).

أبو يعلى، أحمد بن علي، مسند أبي يعلى، تحقيق: حسين سليم أسد، دمشق، دار المأمون للتراث، ط١، ١٩٨٤م.